SOUTH MED SOCIAL DIALOGUE

ورشة عمل إقليمية حول قطاع الأعمال وحقوق الإنسان

مشروع تعزيز الحوار الإجتماعي في بلدان جنوب المتوسط

7-8 أيلول 2016
فندق الجيفينور، روتانا، بيروت

تقرير الورشة

The project is financed by the European Union

A project implemented by

SOUTH MED SOCIAL DIALOGUE

المقدمة

تم عقد ورشة العمل الإقليمية حول قطاع الأعمال وحقوق الإنسان في فندق الجيفينور روتانا، بيروت في السابع والثامن من أيلول/سبتمبر 2016. و تأتي هذه الورشة كجزء من مشروع تعزيز الحوار الاجتماعي في دول الجوار جنوب البحر الأبيض المتوسط بين منظمات المجتمع المدني والنقابات وقطاع الاعمال للنظر في التحديات التي تواجه حقوق الإنسان في ظل البيئة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية الدقيقة وفي مساهمة الحوار الاجتماعي في تحسين الامتثال لحقوق الإنسان. فيعتبر موضوع قطاع الاعمال وحقوق الانسان موضوعا مهما ومطروحا منذ زمن بعيد وتكمن أهميته في انعكاسات الشركات المتعددة الجنسيات السلبية على حقوق الانسان وصعوبة اعادة التوازن او التعويض عن الخسائر الناتجة عنها وخاصة اذا كان الافراد الذين تعرضوا للانتهاكات من بلدان نامية حيث تصعب محاسبة مثل هذه الشركات من قبل الأفراد والحكومات. كما وأن التشريعات المحلية النافذة قد لا تكون قابلة للتطبيق على الشركات الدولية لغياب الصلاحية او لعدم اختصاص المحاكم الوطنية.

في هذا السياق، في حزيران/يونيو 2014، اتخذ قرار على مستوى مجلس حقوق الانسان لانشاء مجموعة عمل لوضع اتفاقية للشركات المتعددة الجنسيات وغيرها من الشركات التجارية تكون ملزمة فيما يتعلق بحقوق الانسان. ومن أهم النقاط التي اضاءت عليها نقاشات مجموعة العمل:

- اهمية الوصول الى اداة جديدة قانونية ملزمة في مجال الأعمال وحقوق الانسان.
- الشركات عبر الوطنية هي القوة الدافعة الرئيسية للعولمة الاقتصادية و لها آثار بعيدة المدى على حقوق الإنسان ، لذا يجب أن تكون تلك الشركات ملزمة باحترام حقوق الإنسان.
- المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة هي أداة هامة لتعزيز و حماية حقوق الإنسان ، ولكن مفاعيلها محدودة فيما يتعلق بتقليل أثر انتهاكات حقوق الإنسان من قبل الشركات على الضحايا .
- لا توجد تناقضات بين عملية تنفيذ مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية و حقوق الإنسان ، من خلال خطط عمل وطنية ، وعملية اعتماد صك ملزم قانونا؛ كلتا العمليتين متكاملتين و تعززان هدف مشترك.

وكانت هذه ابرز القضايا المطروحة خلال اليومين الذين تم بهما السعي الى وضع توجه مشترك يساهم في التأسيس لجهود مشتركة ولإنخراط اوسع لمنظمات المجتمع المدني العربية في مسار دولي هام كهذا.

الجلسة الإفتتاحية

رحب الأستاذ زياد عبدالصمد، المدير التنفيذي لشبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، بالحضور و قدم الكلمة الإفتتاحية. أفاد الأستاذ زياد بأن الهدف الأساسي لهذه الورشة هو البحث في دور قطاع الأعمال والقطاع الخاص في النموذج التنموي الجديد والذي يشكل، بعناصره الأساسية، تحدياً كبيراً لمجتمعات الدول النامية وخاصة في المنطقة العربية. والأهم هو علاقة قطاع الأعمال بالشركاء الآخرين التنمويين وعلى رأسهم الدولة التي، بحسب النظام الليبيرالي السائد والمعتمد منذ عقود، تم التقليص من قدراتها وامكانياتها ومن الفسحة المتاحة لصناعة السياسات والتأثير بالقرارات التنموية في الوقت الذي فيه سياسات وبرامج مكافحة إنعدام العدالة والمساواة تحتاج إلى المزيد من دور الدولة وخاصة في موضوع حماية حقوق الإنسان وإعادة توزيع الثروات. أي، من جهة، تتجه الأنظمة حاليا نحو تقليص دور الدولة من أجل تعزيز آليات عمل السوق و تشجيع الإستثمار و تقليص القيود على الإستثمارات وتخفيض كلفة الإنتاج و في المقابل هناك طلب متزايد لتفعيل دور الدولة في إطار حماية حقوق الإنسان و اعتماد آليات لإعادة توزيع الثروة حفاظاً على الإستقرار والمساواة. وهنا تكمن الصعوبة في توازن هذه العلاقة، ما يجعلنا بحاجة إلى مناقشتها بعمق والتطرق إلى دور القطاع الخاص في هذا السياق.

فبعد مواكبة النقاشات حول خطة عمل 2030 وما نتج عنها من حوارات حول تمويل التنمية، لا بد من أن ندرك أن هناك إتجاه أكبر لإعطاء القطاع الخاص والشراكة بين القطاعين العام و الخاص دور أساسي في تمويل العملية التنموية وبأن هناك حاجة ملحة لأن يخضع ذلك لمجموعة من المواصفات والشروط لكي يكون إنخراط قطاع الأعمال والقطاع الخاص مفيد وذات واقع ايجابي. لذا، هناك سلسلة من المسارات الدولية التي تبحث في هذا المجال مثل:

1- مجموعة عمل دولية حكومية من أجل إقرار إتفاقية جديدة حول إنتاج معايير لحقوق الإنسان تكون ملزمة للقطاع الخاص.
2- المسؤولية خارج إطار الحدود لعمل الشركات المتعددة الجنسيات. إلخ.

وفي إطار كل هذه المسائل والقضايا كان لا بد من وجود هذه الورشة. فمنذ إنطلاق خطة عمل 2015 ووصولاً إلى ال-2030 والشبكة العربية تؤكد على ضرورة إعتماد نموذج تنموي جديد من أجل تحقيق الأهداف التنموية. فأتت هذه الورشة في سياق مشروع ممول من الاتحاد الأوروبي EU بالشراكة مع الإتحاد العربي للنقابات ATUC مع هدف أساسي هو بناء قدرات الحركة النقابية في الدول العربية كشريك دولي فاعل وأساسي إضافة إلى تعزيز التعاون بين الحركة ومؤسسات المجتمع المدني والشبكة. و بناءً على ذلك وضع جدول الأعمال الخاص بهذه الورشة لتسليط الضوء على أبرز الإشكاليات:

1- ما هو موقع القطاع الخاص في إطار النموذج التنموي الجديد؟

The project is financed by the European Union

A project implemented by

2- ما هي المعايير التي يلزمها القطاع الخاص كشريك تنموي وخاصة معايير حقوق الانسان؟
3- ما هو دور الدولة وسياسة التوزيع (لا سيما الضريبة) كجزء من التحدي الذي تخضع له السياسات الحكومية عندما تتعاطى مع القطاع الخاص وزيادة دوره؟
4- ما هي الآليات الدولية المعتمدة التي تساعد على تطبيق حقوق الإنسان إن كان على مستوى الآليات المتاحة في إطار منظمة الأمم المتحدة لحقوق الانسان أو تلك المتاحة من قبل المؤسسات الدولية المالية والتجارية المعنية في العملية التنموية والسياسات الإقتصادية والإجتماعية؟
5- كيف يمكن مساءلة القطاع الخاص وكيف يمكن للمجتمع المدني أن يطبق آليات المساءلة؟

الجلسة الأولى: القطاع الخاص والنموذج التنموي الجديد- مقاربة من منظور حقوق الإنسان

➢ *روبيرتو بيسيو، الراصد الإجتماعي*

تحدث السيد روبيرتو بيسيو عن تمويل التنمية من منظور حقوق الانسان معتبراً هذا الموضوع من أهم المواضيع التي ترتكز عليها النقاشات المتعلقة بالأجندة التنموية الجديدة التي اصدرت منذ سنة تقريباً و التي من شأنها استبدال وتوسيع الأهداف الألفية الملزمة للأمم المتحدة والجماعات الدولية في الدور التنموي. و الفرق الأساسي بين الخطتين التنمويتين هو أن الأهداف الألفية ارتكزت على موضوع القضاء على الفقر الشديد في العالم، مع تعريف الفقر الشديد على أنه العيش بأقل من دولار امركي واحد يومياً، و قد وضعت الأهداف الأخرى كأهداف ثانوية حول ذلك. و بعد نقاشات مطولة، واسعة النطاق و تشاركية بين رجال الأعمال، المجتمع المدني والحكومات حول أهداف التنمية المستدامة الجديدة، طالب الكثيرون بالتركيز على النصف الآخر من إزالة الفقر الشديد معتبرين أن الأهداف الألفية حققت إزالة النصف الأول منه. ولكن عارض ذلك الكثيرون حيث اعتبروا أنه من المهم جداً أن نعمل على إزالة الفقر كلياً وليس فقط بالنصف وبأن الفقر النسبي (بتعريفه النسبي الوطني) يجب أن يعالج في كل البلدان وبينها الدول المتقدمة والمتوسطة التقدم وليس فقط في البلدان النامية.

وأضاف بيسيو أن الأجندة تدعو بتكرار إلى المشاركة الفعالة للقطاع الخاص والشراكات في العملية التنموية وبأن مواضيع كثيرة في هذه الأجندة لا تزال معلقة وأهمها المؤشرات التي ستستخدم لقياس اللامساواة، الاستدامة، وقائمة العوامل التي من شأنها مراقبة التقدم وإلتزام الدول المتقدمة والشركات، إلخ. ويبقى السؤال الأهم: كيف سيتم تمويل هذا التغيير؟ فنهج الأجندة و النقاشات حول تمويل التنمية يشمل مصادر مختلفة للتمويل و لكل منها خصوصيتها و مشاكلها التي تعني القطاع الخاص:

1- <u>المساعدة التنموية الرسمية من قبل دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD (المساعدة الإنمائية الرسمية ODA التقليدية)</u>

تظهر مفارقة على هذا المستوى. فبغض النظر أنه تم الإتفاق، منذ 40 سنة، بأن يكون الإلتزام الدولي بتقديم المساعدة الانمائية 0.7% من إجمالي الموازنة، ما لم يتم إنجاز نصفه حتى الأن؛ وبغض النظر بأن ذلك في تحسن ملحوظ في الدول الأوروبية، إلا أن المستفيد من تلك المساعدات الأوروبية هي الدول الأوروبية نفسها إذ أن معظمها يذهب لمساعدة المهاجرين واللاجئين. وتبقى ألمانيا الوحيدة التي تسجل تحسن في نسبة ال-ODA والتي تقوم بإحتساب الحصة المنفقة محلياً. من جهة أخرى هناك توجه نحو مفهوم الدعم الكلي للتنمية المستدامة إذ تختلف الآراء حول إذا ما يجب احتساب المساعدات الموجهة للشركات والمساعدات الحربية من إجمالي ال-ODA. ومن الأسئلة الأخرى المطروحة في هذا السياق: إلى أي حد تساعد الإعانات الدولية للإستثمارات الخاصة في تحقيق مستوى التنمية المرغوب؟ هل يجب احتساب تكاليف وأرباح هذا الإستثمار في عملية تقييم المساهمة المالية؟ وماذا عن الأذى الذي قد يسببه هذا الإستثمار للمجتمع، مثلاً انبعاثات الغازات السامة؟ وكيف يمكن تخطي المشكلة الناتجة عن الزيادة في مساهمات الأمم المتحدة الخارجة عن الموازنة من 20 إلى 80% والتي تهدد الحكومات بعدم اعطائها القدرة على إدارة هذه الأموال وفقاً لأولوياتها بل الخضوع لقرارات دولية في معظم الأحيان؟

2- <u>الإستثمارات والائتمانات الأجنبية</u>

هذه النقطة مهمة، فكل الدول تهتم في جذب هذه الإستثمارات الأجنبية ولكنها خطرة حيث إستطاع المستثمرون حماية حقوقهم وصلاحيتهم في القانون الدولي من خلال محاكم دولية تمكنهم من محاسبة الحكومة بحالات المصادرة فيما لا تملك الحكومة مثل هذه القوة. مع العلم بأن مفهوم المصادرة واجه مؤخراً توسع كبير انتج ردود فعل استغلالية: ففي الأرجواي، تكبدت الدولة مبالغ كبيرة نتيجة دعوى رفعها فيليب موريس يتهم بها الحكومة بإلحاق الأذية بعلامته التجارية بعد ما اصدرت الحكومة قرار يقضي بتكبير حجم التحذير من التدخين على علب السجائر. وفي الالسلفادور، دفعت الحكومة مبلغ وقدره مئة مليون دولار بعد ما منعت شركة لإستخراج الذهب والمعادن من العمل قرب النهر الأنظف في البلد منعاً لإلحاق الأذية بصحة المواطنين إزاء تلوث مصدر المياه الصحي الوحيد، وذلك فقط وفق إظهار الشركة النية بالاستثمار. ذلك يخالف ظاهرياً ميثاق الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

The project is financed by the European Union

A project implemented by

3- تحريك الموارد المحلية

يعتبر ذلك المصدر الأساسي للتمويل و هو مرتكز على النظام الضريبي الذي قد يكن إما تصاعدي (يساعد بنقل الثروة من الأغنياء إلى الفقراء) أو متردي (كما في البرازيل). ففي بعض البلدان تنخفض نسبة الضريبة مع زيادة حجم المؤسسة ما قد يجعل الموظف يدفع كما ضريبياً أكبر مما يدفعه صاحب العمل (بالقيمة المطلقة) و هذا ما يطبق تحديداً على القطاع الخاص.

4- الشراكات

بشكل عام، هناك الكثير من الطرق لجعل النظام الضريبي تصاعدي و عادل وفقاً للاوضاع الإقتصادية، الإجتماعية والتنموية لكل دولة وهذا يتطلب، في الكثير من الأحيان، خلق شراكات مع القطاع الخاص. ولكن ذلك يفتقر للمساءلة والمحاسبة وخصوصاً للمؤسسات الكبرى المعنية بالتنمية، ما يشكل خطر على القدرة في التنسيق حول كيفية استخدام الأموال وبالتالي تحقيق الغاية المرادة. وقد ذكر بيسيو مثلين، الأول عن ضعف المساءلة في احد أكبر المؤسسات الممولة للتنمية Bill and Melinda Gates Foundation وعن حالة الخسارة التي حصلت في مشروع الحد من وفيات الأمهات في بتسوانا نتيجة المشكلة نفسها).

➢ *الدكتور سمير العيطة، Concept و دائرة الإقتصاديون العرب*

تحدث الدكتور سمير العيطة عن دور القطاع الخاص في النموذج التنموي الجديد وبدأ بملاحظة هامة تقول بأنه لا يوجد نموذج تنمية جديد في العالم العربي لأننا في خضم فوضى الربيع العربي بل هناك محاولة لإعادة صياغة العقد الإجتماعي وليس هناك أصلاً تحليلاً متفق عليه لأسباب فشل النموذج التنموي الجديد. و بخصوص العقد الإجتماعي الجديد، أفاد بأن، في الدساتير العربية الحالية، هناك الكثير حول المرأة والأسرة و النقابات والأحزاب السياسية ككيانات إجتماعية ولكن لا شيء عن القطاع الخاص أو الشراكات ككيان إجتماعي إن كان من جهة الحقوق أم الواجبات. هناك فقط وجود لموضوع الملكية الخاصة والمصلحة العامة بالرغم من أن هذه الدساتير لا تفسر ما هي المصلحة العامة بشكل دقيق، ما يسمح بتجاوزات كبرى على هذا الصعيد. ثم طرح العيطة السؤال التالي: ما هو القطاع الخاص؟ فالقطاع الخاص يحتاج مفهومياً إلى العمل على توضيح معانيه.

كثيراً ما يتم إرجاع السبب الرئيسي لانتفاضات الربيع العربي إلى فشل النموذج التنموي الذي ساد منذ حصول البلدان العربية على استقلالها ويتم وضع المسؤولية الأساسية على السلطات الحكومية وعلى الإستبداد على أنه هو الذي استولى على الموارد وأعاق التنمية. و هناك قدر من الصحة في هذا التحليل إلا أنه لا يساعد على إستقراء عناصر نموذج تنموي جديد إذ يختزل واقعاً أكثر تعقيداً وتطورات كبيرة حصلت وينفي المسؤولية على فاعلين آخرين: المجتمع بحد ذاته وخاصة ما يسمى بالقطاع الخاص. ومن جهة أخرى، إذا قارنا مؤشرات التنمية في البلدان العربية مع مثيلاتها العالمية، ليس بالمطلق وإنما بمعيار الناتج المحلي للفرد، فإننا سنتفاجأ بأن بعض البلدان العربية الكثيفة السكان والقليلة الموارد قد أحرزت تقدماً نسبياً (مثل اليمن) في حين أن البلدان القليلة السكان والكثيرة الموارد متأخرة عن نظيراتها العالمية (مثل البحرين) وهذا شيء صادم. هناك أيضاً مراحل تاريخية مختلفة مرت بها الاقتصادات العربية منذ الخمسينات، من أهم منعطفاتها قفزة أسعار وإيرادت النفط في أوائل السبعينات و إنخراط جميع الدول العربية النهائي في الإصلاح الهيكلي والعولمة في اواخر التسعينات، ما غير كثيراً في السياسات الإقتصادية. وكان لذلك آثار واضحة على التنمية و أدى إلى ترسيخ الإستبداد وضعف أجهزة الدولة أمام السلطة والقطاع الخاص وليس العكس (أي أن الإستبداد نتيجة وليس سبب).

وقد أضحت البلدن العربية في مرض إقتصادي تغلب عليه لعنة الاعتماد على الموارد الطبيعية ومن ثم أتى الإنخراط في العولمة معوجاً حيث تحكمت بنا التكنولوجيا في حين لم تتمكن الكثير من المناطق العربية من تأمين هذه التسهيلات ما أدى على فشل الدول العربية في إنتاج الشركات المتعددة الجنسيات التي لها مكانتها عالمياً. و لا بد من التأكيد على أن النموذج التنموي الجديد يجب أن يقوم على توسيع الخيارات إضافة إلى العدالة الإجتماعية والتمكين البشري؛ والمعني الأساسي في ذلك هو القطاع الخاص، أي مجدداً المصلحة العامة. و بناءً على ذلك، لا بد من العمل على:

1- حماية أصحاب المشاريع الصغيرة وجعل لهم شخصية إعتبارية وإجتماعية في القانون للحصول على حقوقهم.
2- تعريف الصالح العام وتوضيح حقوق وواجبات القطاع الخاص الذي يصب في المصلحة العامة.
3- إزالة الحائط المبهم بين القطاع العام والقطاع الخاص من خلال القوانين والدساتير التي تحمي حقوق كل منهما بشكل خاص.
4- ضمان ما يسمح للقضاء بمكافحة الإحتكار والإغراق والريوع الإقتصادية. فإحتجاجات الشركات المتعددة الجنسيات على سياسات الإغراق تكشف عن الحاجة إلى إطار قانوني للحد من ذلك و لمواكبة العولمة السريعة والتكنولوجيا.
5- حماية حق القطاع الخاص في التجمع ومساءلة السياسات الحكومية خاصة لجهة تطوير سياسات صناعية يستفيد منها البلد و خاصة لجهة موقعه الجغرافي، إلخ.
6- حماية حق القطاع الخاص في وجود سياسات ومؤسسات مالية ومصرفية لتحفيز النشاط الإقتصادي والبحث والتطوير ومعالجة حالات التعسف و الحماية من المخاطر (مع إعطاء مثل حول ما حصل في الإقتصاد التونسي بعد الثورة).
7- إداء المجتمع المدني والنقابات لدورهما في الدفاع عن الصالح العام ومراقبة الدولة والقطاع الخاص كما وحماية حقوق القطاع الخاص.

The project is financed by the European Union

A project implemented by

➢ *الدكتور عبدالسلام السيد أحمد، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان*

تحدث الدكتور عبدالسلام عن حقوق الإنسان وقطاع الأعمال وبدأ بعرض فكرة التعارض بين التنمية وإحترام حقوق الانسان الذي ظهر في تجربة النمور الآسيوية والهند وتشيلي مثلاً. ثم قال بأن موضوع حقوق الإنسان بات يحظى بأهمية كبيرة في عالم المال والأعمال؛ فالأنشطة الإقتصادية تلعب دوراً مهماً في تلبية حقوق الإنسان و كل ما تقوم به الشركات يؤثر على حقوق الإنسان بشكل كبير. وقد تطورت الروابط بين حقوق الإنسان والإستثمارات الدولية فكثرت المخاوف من المخاطر التي يتعرض لها العمال في عملهم. وبنيت تحليلات كثيرة على أن معاهدات الإستثمار تحد من قدرة الدول على الوفاء لحقوق الانسان فاتجه الجميع وطنياً وإقليمياً ودولياً نحو إيجاد السبل الكفيلة للإستثمار مع تأمين حماية المستثمر والدولة وتكريس مساءلتهما لجهة حماية حقوق الإنسان. على صعيد آخر، سعى نظام الأمم المتحدة إلى وضع الأطر والآليات الرامية إلى حماية حقوق الانسان في مجال الأعمال التجارية والاستثمار وتنظيم عملية تكريسها واحترامها وسبل الانتصاف و طرق معالجتها في القانون الدولي والمحلي في حال وقوع انتهاكات وجرائم ذات صلة بالنسبة للحكومة وللقطاع الخاص؛ وحتى لو كانت غير ملزمة قانونيا فإنها تظهر الجهود المبذلة في هذا المجال.

هذه المقاربة هي إطار فكري أو معياري لعملية التخطيط أو البرمجة وهي تقوم بتفعيل المعايير الدولية المعنية بتعزيز حقوق الإنسان ومن ثم يستند العمل التنموي فيها على مقاربة حقوقية يجب الرجوع إليها في مناقشة النموذج التنموي الجديد. وفي سياق المساعي في هذا الشأن، تقوم مئات الشركات بنشر سياستها حول حقوق الإنسان. و وقعت أكثر من 800 ألف شركة على ميثاق الأمم لمتحدة الدولي UN Global Compact ومبادئه المتعلقة بالعمال و البيئة ومكافحة الفساد. كما طلب في العام 2005 بأن يعين مسؤول لحقوق الانسان و بإنشاء مجلس بدلاً من اللجنة لمتابعة هذا الأمر. ويضم هذا الإطار مبادئ جوهرية:

1- واجب الدولة في حماية حقوق الإنسان.
2- مسؤلية الشركات لحماية حقوق الانسان.
3- الحاجة إلى تدعيم وصول ضحايا انتهاكات حقوق الانسان الى القضاء.

وأيد مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بالإجماع ضرورة إلتزام الشركات بالشرعة الدولية لحقوق الإنسان. وبعد 6 سنوات من الأبحاث والمشاورات، وضعت مبادئ توجيهية لمنع تعرض حقوق الانسان لخطر نتيجة نشاط تجاري، وهي:

1- تبرير الخطوات التي ينبغي أن تتخذها الدول لتعزيز إحترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان.
2- تقديم خطة للشركات لتعريفها على حقوق الانسان و إبدأ احترامها لها.
3- الحد من خطر التسبب أو المساهمة في اضرار لحقوق الانسان.
4- تشيكل مجموعة معايير للجهات صاحبة المصلحة و استخدامها في تقييم مدى احترامها لحقوق الإنسان.

ووضعت بعدها المبادئ لإبرام العقود المنطوية على المسؤولية تجاه حقوق الانسان و التي تتعلق بالمستويات ال-10 التالية:

1- إعداد وتخطيط
2- إدارة الآثار السلبية لحقوق الإنسان
3- معايير تنفيذ المشروع
4- توفير السلع والخدمات الإضافية
5- الأمن المالي للمشروع
6- شروط تثبيت تشريعية
7- اشراك المجتمع
8- رصد المشروع وامتثاله
9- آليات التظلم
10- الشفافية والإفصاح عن شروط العقد

➢ *أولكسي باسيوك، CEE Bank Watch Network*

تحدث الأستاذ اولكسي عن دور منظمات التمويل الدولية في تحقيق التنمية المستدامة وبدأ بتعريف ال- Bank Watch على أنها لا تنتمي إلى أية بنوك، تتعامل مع جماعات حماية البيئة، تعتمد على تمويلها من أوروبا الوسطى والشرقية، وفيما تعمل على مشاريع في جميع أنحاء العالم، هي ترتكز فعلياً على التمويل الأوروبي. و تتمحور أعمال ال Bank Watch حول التالي: البيئة هي كل ما يثير إهتمام بنوك التنمية المتعددة الأطراف، حقوق العمال، القضايا الاجتماعية، و مخاطر الاستثمار. وسلطت الضوء على جدول أعمال أديس ابابة واشراكه للقطاع الخاص في الدور المتوقع من المؤسسات المالية الدولية في تحقيق التنمية المستدامة. فمن جهة، تتعهد بنوك التنمية

The project is financed by the European Union

A project implemented by

المتعددة الأطراف بمليارات وتريليونات الدولارات لدعم القطاع الخاص في حين يرد القطاع الخاص بالعائدات على رأس المال، تحديد أسعار السوق، وإستهلاك و طلب تحسين البنية التحتية. فتشعر المنظمات المالية الدولية بالحاجة للإستثمار في البنى التحتية والأهم لإعادة تشكيل المشاريع السابقة و ترويج الشراكة بين القطاع العام والخاص والتي تكمن بإدارة مؤسسة خاصة لشؤون عامة و جنيها الأرباح من ذلك.

وقد عدد أبرز المشاكل في الشراكة بين القطاعين العام والخاص وهي:

1- الإعتقاد الخاطئ بأن هذه الشراكات تحرك الموارد المالية الإضافية.
2- المال العام يفيد كاحتياط للإستثمارات.
3- المال العام يتحمل كل المخاطر.
4- إجبار القطاع الخاص للقطاع العام بمستوى معين من الأرباح ووجوب التعويض للقطاع الخاص بحال عدم تحقيق هذا المستوى.
5- وجود شروط وضمانات أخرى تحمي من تغيرات على مستوى القروض و سعر الصرف مثلاً.
6- مقابل الأرباح الإضافية المرتبطة بتلك الشراكات، هناك مخاطر إضافية لا بد من تكبدها (تحديداً على مستوى الإستثمار في البنى التحتية).

من جهة أخرى، بنوك التنمية المتعددة الأطراف لا تساعد الدول في إتخاذ القرارات الصائبة، كما وأن المظمات المالية الدولية ترمي المسؤولية على الدول نفسها لغياب سلطة القانون مثلاً و قد تتهرب من مسؤليتها بتبني أهداف أخرى كتعزيز الديمقراطية كما فعلت ال-EBRD أو تحد من اهدافها في إتجاه سياسي معين (إلتزام ال-EIB بال-EU أجندة). ومن التدخلات التي قد تساعد على تحسين هذا الوضع:

1- السعي لتقوية المساءلة والمحاسبة في البلدان المانحة.
2- العمل على تحسين السياسات والإجراءات كما تدعو الحاجة وإزالة الشروط التي تضعها الدول المانحة عند دعمها لمشاريع إنمائية.
3- و على مستوى مؤسسات المجتمع المدني، يجب للبنوك العامة الدعوة للإلتزام بالسياسات العائدة للتشريعات الدولية، وضع آليات ثابتة لتقديم الشكاوى، وتقوية الظهور الإعلامي.

من هنا ننطلق لنذكر أبرز الأمثلة عن الآليات المعتمد من قبل ال-EIB لتقديم الشكاوى وهي:

1- تقديم شكوى ضد بنك الاستثمار الأوروبي للوصول إلى المعلومات البيئية و لعدم وجود تقييم الأثر البيئي السليم EIA على خطوط نقل التيار العالي في أوكرانيا . وكان لذلك نتيجة إيجابية هي طلب بنك الاستثمار الأوروبي لتحديث الصفحة الالكترونية الرسمية و ضمان تقييم الأثر البيئي السليم EIA.
2- تقديم شكوى ضد بنك الاستثمار الأوروبي على عدم وجود تقييم للأثر البيئي السليم على مشاريع لبناء الطريق السريع من خلال منطقة حماية الطبيعة في بولندا و القضية لا تزال قيد الحصول إذ لم يتم تحويل الأموال بعد.
3- تقديم شكوى للوصول إلى المعلومات البيئية عن الانبعاثات من محطة توليد الكهرباء في بولندا وكانت النتيجة إيجابية إذ اضطر بنك الاستثمار الأوروبي إلى الكشف عن المعلومات. وغير ذلك من الأمثلة...

➢ *النقاش:*

الأسئلة و التعليقات:

- المشكلة ليست في مشاركة القطاع الخاص بل في طبيعة القطاع الخاص وخاصة في البلدان النامية في ظل ما نواجهه من عدم ثبات أمني و سياسي، و خصوصاً في العالم العربي، ما أدى إلى هروب رؤوس الأموال و ضعف إمكانياته و توجهاته و رؤيته.
- بخصوص الضرائب لتمويل التنمية، نحن نتجاهل المدخرات وإستقطاب الإدخارات المحلية في البلدان العربية و التي تتحول لأمور سلبية كشراء الأسلحة والمجوهرات، لا تدخل في العملية التنموية. ويمكن معالجة ذلك من قبل نظام مصرفي أكثر شفافية. كما أن هناك تزاوج بين رأس المال والسلطات الحاكمة.
- بالنسبة للتمويل الخارجي، هناك أحياناً منح تقدم آلاف الدولارات للتمويل ولكن لا يمكن الوصول إليها و متابعتها بسبب الحكومات وتصرفها بها.
- هل القطاع الخاص مؤهل لمواجهة الفشل القديم في ظل النظام الإستبدادي بإيجاد نمط تنمية جديد في ظل الأنظمة الحالية؟

The project is financed by the European Union

A project implemented by

- كيف تم تنظيم منظمات التجارة العالمية وكيف عقدت الإتفاقيات ولصالح من؟ فهي قيدت المجتمع بقدرته على التأثير على نشاطها، لذا يجب إعادة النظر بها وباحترامها لحقوق الانسان؟ فمثلاً هناك وهم ما بين الإستثمار الأجنبي المباشر والإتفاقات الدولية يمنعنا من القيام بذلك.
- النموذج التنموي الجديد مرتبط بشكل أساسي في منطقتنا العربية من خلال التجارب الواسعة وتجاربنا الخاصة إذ يفترض النظام التنموي الجديد بالضرورة مجموعة من الإصلاحات الجذرية وليس فقط الإصلاحات الشكلية. فهل نحن نقترب من ذلك أم لا؟ وماذا عن تحدي الفساد والتهرب الضريبي الذي نواجهه؟
- الأساس هو التمويل المحلي بالنسبة للعملية التنموية وليس التمويل الدولي. و القطاع الخاص مبني على المصلحة الذاتية الأنانية ولكن لديه دور في تحقيق الصالح الإجتماعي والتنمية ولذا لا بد من مناقشة ذلك .
- ما هي المواضيع التي تم الاتفاق عليها من قبل جميع الشركاء الإجتماعين في هذا النظام التنموي الجديد؟ فنحن لم نشارك في ذلك أبداً. وهل ما تضعه المنظمات الدولية يتماشى معنا ومع مبادئنا؟ وهل وضعت آلية للمسألة وهذا الأهم؟

<u>الإجابات و الردود:</u>

- أحد الملاحظات عن الأجندة الجديدة هو أنها نص سياسي وليست إتفاق ملزم و لكن الإلزام السياسي يساعد في التطبيق. و تكمن مسؤوليتنا بضمان ذلك وقد اظهرت الحكومات العربية نشاط ملفت في ذلك المجال. ولكن درجة الصحة في هذا الموضوع تختلف وفق عوامل مختلفة. إضافة إلى ذلك، الفساد ليس دائماً ذنب الحكومة ولكن في كثير من الأحيان هو أيضاً ذنب المواطن.
- الهدف ليس قول الحقائق بل الدعوة للتفكير خارج الصندوق. البنى التحتية والخدمة العامة بكلفة قليلة لتأمينها لجميع المواطنين ليس مسؤولية القطاع الخاص أبداً. و الحديث عن الفساد حديث أخلاقي و لكنه خلق تحالف بين القطاع الخاص والقطاع الذي ينشئ الفساد (العام) و يجب أن ينظر له كشيء واعد.
- من الجيد أن مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ينظر في جعل القطاع الخاص مسؤول أمام المجتمع لأنه من السهل التعامل مع القطاع العام ولكن ليس من السهل فهم القطاع الخاص في إطار السياسات التنموية.

الجلسة الثانية: مقاربة حقوق الانسان في مشاركة قطاع الأعمال في التنمية

➢ *زياد الحايك، المجلس الأعلى للخصخصة في لبنان*

تحدث الأستاذ زياد عن دور قطاع الأعمال في حماية حقوق الانسان. وبدأ حديثه مفيداً أن المزارع الأوروبي لم يحصل على حقوقه إلا عندما تحرر من الإقطاع ونزح إلى المدينة؛ فالعمل يحرر وأهم حق للإنسان هو الحق في العمل. لذا لا بد من التركيز على حقوق وواجبات العامل وبناءً عليه صدر في العام 1997 العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والاجتماعية والثقافية. ففكرة حقوق الإنسان في المجال الإقتصادي والإجتماعي هي دائماً في إطار المبادئ والأفكار ولكن يصعب تحقيقها على الأرض إذ تحتاج إلى مثابرة في العمل السياسي والنقابي. الحقوق كثيرة و قام الأستاذ زياد بتعداد أهمها على أنها حقوق مكتسبة دولياً وتم التوقيع عليها إلا أن الشريعة الإسلامية مثلاً قد نقضت الكثير منها وخاصة الحقوق المتعلقة بالمرأة لكن ذلك لا ينفي وجودها وإلتزام عدة دول بها.
ثم أكد الأستاذ الحايك أن تحقيق أهداف التنمية المستدامة لا يتم إلا بالتمويل. فكل دولة تعاني من عجز يجعلها غير قادرة على دفع الرواتب لموظفيها في القطاع العام لا بد لها أن تركز على نمو اقتصادها الذي يحصل خاصةً عبر نمو القطاع الخاص. والقطاع الخاص هو الذي يخلق فرص عمل ويساهم في تمويل مشاريع وإنشاء شركات ومصارف، إلخ. لكن هناك مشكلة في تطبيق الشراكة بين القطاعين العام والخاص بشكل مطلق؛ فمعظم مشاريع الشراكة ليست ناجحة في بلوغ اهدافها ولا في المحافظة على حقوق المواطنين. والسبب هو أن الحكومة ليس لديها الكفاءة الكافية للمفاوضة مع القطاع الخاص. إذا، تتعرض هذه الشراكة لمخاطر متعددة تتم معالجتها خلال العقد. و الدولة تأخذ على عاتقها التعرفة والتفاوض الذي يجب أن يتولاه مختصين في هذه الشوون. و بشكل عام، هناك أهداف أساسية لمشروع الشراكة وهي:

1- تأمين الشفافية
2- عقد جزء من دفتر الشروط
3- مشاركة الجهات المعنية

كما تبرز أهمية إنشاء وحدة مختصة للتفاوض في ال-PPP لكي نصل إلى طريقة ناجحة في تلزيم المشاريع الكبرى التي تؤمن فرص العمل وتساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ففي بلادنا لا يوجد فائض في الموازنة ولا بد من اللجوء للقطاع الخاص للتمويل. كما

The project is financed by the European Union

A project implemented by

واننا بحاجة إلى فرص العمل التي تؤمنها هذه الطريقة لخريجي الجامعات وللنازحين، فضلاً عما قد تؤمنه هذه الوسيلة من حلول لمشاكل إقتصادية وإجتماعية أخرى.

➢ *أحمد منصور، التحالف الدولي للموئل*

تحدث الأستاذ أحمد عن حقوق الإنسان في الشراكة بين القطاع العام والخاص. بدأ بالتأكيد على وجود خطط تنموية جديدة فعلياً ولكن يجب أن نفرق ما بين المبادرات والمحاولات العالمية لخلق خطط تنموية وما بين الممارسات الموجودة في نطاق دولنا؛ وقد شارك المجتمع المدني في كل تلك الخطط السابقة .وإذا كان لا بد من المشاركات بين القطاع العام والخاص لتلبية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وخلق إطار مستدام بجودة عالية وبعدالة يجب أن يكون المجتمع جزء من هذه الشراكة من نواح متعددة، فيصبح الناس جزء من الشراكة لأن الدولة نفسها تصدر عنهم وعن المجتمع المدني. ومن هنا تبرز أهمية الإعتراف بالأشخاص وإدماجهم في المصلحة العامة وإشراكهم في عملية التنمية وخصوصاً الأشخاص المتضررين منهم، علماً بأن الناس هم أصحاب رأس المال وأصحاب المصلحة الرئسية في معظم الأحيان.
يتغير دور الحكومة في حالة الشراكة بين القطاع العام و الخاص والشعبي فتصبح ميسر ومجرد مشرف على أداء القطاع الخاص مع الإفتقار للمساءلة والمحاسبة والشفافية. وبالتي هنك إلتزام للدولة لقواعد القانون الدولي لحقوق الانسان بأنها تشرك المجتمع و تعطيه الثقة بقدرته على توفير الخدمات و السلع بكلفة معقولة وباستدامة. فإشراك المجتمع هو مبدأ أساسي من مبادئ حقوق الانسان الدولية. وفيما يتعلق بالإلتزامات السياسية، فقد أكدت كل الاتفاقيات الدولية على أن كرامة الانسان تكون في إشراكه بكل القرارات التي تؤثر على حياته بشكل مباشر.
نصت أجندة الموئل الثانية على تحقيق المشاركة الناشطة على كافة المستويات لكفالة الحماية من التمييز وأكدت المادة 61 على أن تأمين السكن الملائم لن يحقق إلا بهذه الطريقة وكذلك أكدت المادة 72 على أن الدولة ملتزمة بتجنب التدخلات غير المناسبة بالنسبة للمواطن، إلخ. و في بعض تقارير تقييم الشراكة بين القطاع العام و الخاص هناك تأكيد على أن الأزمة المالية العالمية تمعق الثغرات الراهنة في تمويل التنمية ما يمهد لديون مستقبلية في الدول النامية. و الأهم هو ضرورة إشراك المجتمع المدني و وجوب تنظيم كل من القطاعات الثلاثة العام والخاص والشعبي بشكل رسمي وعلى المدى الطويل لضمان مشاركتهم الفعالة. كما لا بد من ذكر الفساد الذي قد ينتج عن تدخل القطاع الخاص في بعض البلدان. أما من أهم الأسئلة التي يجب أخذها بعين الإعتبار عند التفكير بهذا الموضوع:

1- مدى تنامي نفوذ قطاع الأعمال في النقاش السياسي ووضع الأجندة الخاصة بالتنمية.
2- تفتيت الإطار العالمي للحوكمة وفقاً للمصالح الخاصة للقطاع الخاص.
3- مدى إضعاف التمثيل الديمقراطي للمؤسسات خاصة في الدول الهشة والنامية.
4- عدم إستقرار التمويل وتهديد توفير السلع العامة.
5- الإفتقار لآليات المساءلة والمحاسبة.
6- كيف يمكن الحد من الإخلاء القسري والنهب للسكن والأراضي في ظل سيطرة القطاع الخاص؟

➢ *مصطفى سعيد، منظمة العمل الدولية*

تحدث الأستاذ مصطفى عن المرونة والإستثمار في سوق العمل وخاصة العمل الدامج وبدأ بالقول أن هذا موضوع هام وحساس و بأن هناك أهمية كبرى للمرونة في تعزيز دور القطاع الخاص. و قد جرت أيقنة القطاع الخاص كقطاع منقذ حامل جهود جبارة للمساهمة في تنمية المجتمعات التي نهبها هذا القطاع الخاص عندما تسنى له ذلك. و ليس المقصود بذلك إتخاذ موقف ضد القطاع الخاص ولكن لا بد من لفت النظر إلى أن القطاع الخاص في البلدان العربية هو ليس إلا مصالح أبناء العائلات الحاكمة والملوك وأبناء الوزراء و اقاربهم و هو يمتلك امتيازات بفعل قربته من هذه الجهات. فبات يتصرف بتوحش إذ أن تلك السلطات الداعمة له لا تحترم التزاماتها الدولية ولا دستورها ولا قوانينها الوطنية ولا تؤمن حقوق مواطنيها.
نضيف إلى ذلك العجز الفعلي في المجتمع المدني والحركات النقابية الخاضعة للسلطات أيضاً وتراجعها عن القيام بدور المساءلة والمحاسبة وإصلاح المنظومة المعيارية التي من خلالها تستطيع التدخل والتفاوض على شروط أعدل وهامش حريات أوسع. وهذا يأخذنا إلى سوق العمل في المنطقة العربية حيث معظم القوة العاملة تعمل في الإقتصاد غير النظامي حيث لا حقوق محفوظة، ما هو في تزايد مع وجود المهاجرين و اللاجئين. و إضافة إلى ذلك، هناك فشل في السياسات الحكومية.
أما بالنسبة لمنظومة الحقوق التي تثير الإهتمام، فهناك حقين اساسيين أدى غيابهما إلى المزيد من الإنهيار والفشل في الشراكة، هما: حق التنظيم عن شرائح كبرى و حق المفاوضة الجماعية التشاركية. و قد أنتجت الإستثمارات في القطاع الخاص المزيد من البطالة، فتحرير أو رهن السوق لم يؤدي إلى خفض كلفة الانتاج من سلع وخدمات بل إلى تحويل الاقتصادات إلى اقتصادات أكثر ريوع. فمن يضع شروط الإستثمار؟

The project is financed by the European Union

A project implemented by

نحن بإختصار لا نفتقر إلى المرونة، فمن جديد، 90% تقريباً من القوة العاملة تنتمي إلى فئة العمل غير المهيكل ومن هنا نستنتج أن المشكلة تكمن في غياب الحقين المذكورين بشكل أساسي.

➢ *محمود عبد الجواد، المركز المصري للحقوق الإقتصادية والإجتماعية*

تحدث الأستاذ محمود عن كيفية الحفاظ على حقوق الإنسان في اتفاقيات الإستثمار و بدأ بالتركيز على أن التحدث عن إتفاقيات الإستثمار يأخذنا بشكل واضح جداً إلى الحديث عن الشركات المتعددة الجنسيات. ثم أضاء على أبرز المشاكل والقيود التي وضعتها تلك الشركات المتعددة الجنسيات:

1- أصبحت تلك الشركات بفضل المؤسسات المالية الدولية والمنظمات العالمية وغيرها من الجهات الفاعلة مسيطرة أكثر من الدولة.
2- تنتهك هذه الشركات نظم التقاضي، فمثلاً المواطن عاجز عن الابلاغ عن أي شكل من أشكال الفساد مثل الهروب الضريبي، إلخ.
3- هناك وجود لحصانة كبيرة للمستثمرين ولكن عدم وجود قيود على حركة رؤوس الأموال التي تنقل بحرية تامة دون أي ضوابط كما وتعطي امتيازات لهؤلاء المستثمرين لا تتوفر للمستثمر المحلي نفسه داخل الوطن وخارجه وهذا يأخذنا لموضوع السرية المصرفية وعدم إتخاذ الدولة أي تدابير للتحكم بكمية العملة الأجنبية في الوطن.
4- لا ضوابط تلزم المستثمر الذي يتمتع بحوافز كثيرة بأن يوفر فرص عمل وأن يلتزم بالحد الأدنى للأجور وأن يكفل أي ضمانات يكفلها القانون الوطني. فمرت مصر مثلاً بمرحلة كانت فيها من أكثر الدول التي تقاضت بالتحكيم وفرضت غرامات كبيرة عليها نتيجة ذلك.
5- هناك بيروقراطية في التعامل مع الدعاوى من قبل احزاب التشريعات وسواها (مثل عن مصر).
6- هناك إزدواج بين المستثمرين والسلطة يتحكم في قضايا الإستثمار ويصعب على المواطن الطعن في أي إنتهاك.
7- مدى إلتزام الشركات المتعددة الجنسيات بإتفاقيات حقوق الإنسان معتمدة على الإلتزام الطوعي وليس الوجوبي.

ثم اختتم عبد الجواد بتوصية تدعو بأنه ينبغي أن تتضمن جميع إتفاقيات الإستثمار الدولية حكماً واضحاً ينص على غلبة إتفاقية حقوق الإنسان في حال التعارض بين إلتزامات الدولة بحقوق الإنسان و التزاماتها بموجب المعاهدات الأخرى.

➢ *النقاش:*

الأسئلة و التعليقات:

- صعوبة الحصول على نتائج شراكة إجابية مسألة جوهرية ولكن هذا ليس فقط لعدم وجود موظفين أكفاء ولكن لأن القطاع الخاص يسعى دائماً إلى الهروب من المسؤولية الإجتماعية والتشريعات وخصوصاً فيما يتعلق بالبيئة وهو يستخدم اختلاطه بالسلطة.
- نحن دائماً ننسى السياق للشراكة بين القطاع العام والخاص الذي يفرض شروط الشراكة وهي أن تقوم هذه الشراكة على دولة قوية ومجتمع مدني فعال ما يدعو إلى النظر إلى المشكلة بشكل تكاملي أكثر.
- في دول مثل لبنان هناك فائض في موظفين الدولة ولكنهم غير منتجين إذ معظمهم إما في الجيش والقوة الأمنية والسياسية وإما مدرسين في قطاع التعليم.
- على عكس ما تم عرضه، عندما تكون ضمن منظومة الدولة، يسهل عليك إدارة الخدمات العامة وهذا يزيد من مسؤولية الدولة لأن القطاع الخاص أكبر من ذلك من جهة الشركات المتعددة الجنسية والميزانيات الضخمة.
- ليست المشكلة فقط العمل غير المنظم ولكن لأن هناك وجود لعمل غير منظم في القطاع المنظم وخاصة في القطاع الخاص. وهناك مشكلة أساسية هي اننا عندما نخرج إتفاقيات الإستثمار من قانون البلد فهذا خطر ولا بد من تعريف الحد بين المصلحة العامة والقطاع الخاص. إضافة إلى ذلك، الإستثمار الخارجي يجب أن يخضع للقوانين المحلية و لكنه يأتي بجزء من رأس المال و يستثمر محلياً، أي يجب إعادة النظر في الفكرة كلها.
- يجب أن يتمحور النقاش حول طبيعة القطاع الخاص الداخلي أو الوطني: هل يمكن المراهنة على القطاع الخاص في الدول العربية؟ فهو يفكك الدولة بالتقسيط وكأننا على وشك الحصول في المستقبل القريب على برلمان قطاع خاص إثر التدخل الكبير في الإنتخابات.

The project is financed by the European Union

A project implemented by

الإجابات و الردود:

- لا بد للدول أن تضع أولوياتها بشكل واضح بخوص الشراكات ومجلة التشارك وشروطها وكذلك الحوكمة للعقود التي تبرم مع القطاع الخاص لضمان حقوق الدولة والمجتمع والقدرة على إسترداد الحقوق. يجب طرح نماذج إستثمار تتوافق مع طبيعة كل مجتمع.
- يجب إدخال العامل السوري في منظومة العمل المنظمة وحماية وإحترام حقوقه. والعمل على تحسين الديمقراطية لتقوية الدور الرقابي بدل من الإبقاء على لوم القطاع الخاص.
- ليس ذلك مطبق فقط على الدول العربية ولكن أيضاً في أميركا اللاتينية التي تعاني من نفس مشاكلنا ولكن المجتمع المدني فيها أكثر فاعلية في المطالبة.
- يجب التأكيد على حق التنظيم والمفاوضة للناس و لكن يجب السماح للقطاع الخاص بالربح فقط إذا قام بإحترام كل الحقوق والشروط المعترف بها.

الجلسة الثالثة: سياسات التوزيع في النموذج الجديد للتنمية

- *سورلي ماكوغي، Christian Aid Ireland*

تحدث الأستاذ سورلي عن أثر التهرب الضريبي على حقوق الإنسان و صنف المشاكل المتمحورة حول هذا الموضوع كالتالي:

1- الموت والضرائب: عدد الضحايا الحقيقي للتهرب الضريبي
2- اليوم التالي والليلة السابقة: آثار الأزمة المالية على دول العالم النامية
3- ضريبة الحياة: كيف يقوض التهرب الضريبي الدعم الأيرلندية للدول الفقيرة
4- أرباح مزيفة: سرقة الفقراء لإبقاء الأغنياء دون إلتزامات ضريبية
5- من يدفع الثمن؟ الجائعون، وهذا الثمن المخفي لإنعدام العدالة الضريبية

ثم تحدث عن أوراق بنما (Panama Papers) مؤكداً بأن التفاوت المتزايد أدى إلى تفشي الفساد وأعطى مثلاً عن التسرب الذي حصل في اللوكسمبورج مؤدياً إلى قطع الفاتورة الضريبية الإيرلندية و مثلاً آخر عما اظهرته ملفات ال-HSBC بأن ال-Swiss Bank أي البنك السويسري ساعد عملائه في عملية التهرب الضريبي وإخفاء الأموال لإظهار مدى أهمية التحديات السائدة على هذا الصعيد. وبعد ذلك، إتجه سورلي إلى بعض الحقائق ومنها أن البلدان النامية لديها حصص من إجمالي ناتجها المحلي مودعة في بنوك أجنبية من بلدان متطورة أكبر بكثير من حصص تلك البلدان المتطورة نفسها في هذه البنوك.
ومن ثم إنتقل إلى ذكر ما يجعل من الضريبة قضية إنسانية وأهم ذلك:

1- الكفاية في الموارد
2- ترتيب الأولويات
3- إعادة التوزيع
4- المساءلة
5- الالتزامات الخارجية

مع التشديد على كلمة البرفسور فيليب التسون، المقرر الخاص للأمم المتحدة على الفقر المدقع وحقوق الإنسان، في فبراير ال-2015: "هناك دائماً أسباب لعدم قدرتنا على القضاء على الفقر نهائياً ولوجود دور لإعطاء الأولوية لمشاريع بديلة أحياناً. لذا، فلا بد من إنتقاد الاحتجاجات الكثيرة على حرمة السياست الضريبية كما لو لم يكن هناك خيارات أخرى."
ولا بد من التركيز على بعض التوصيات التي تتبناها النشاطات التأييدية والدفاعية:

1- شفافية الشركات
2- الإشراك القضائي
3- ملكية المنفعة من الشركات
4- تقييم الأثر على حقوق الإنسان السياسية والمالية
5- الشفافية الكبرى في الميزانية
6- تحليل الانعكاسات الامتدادية

و ختم بالشرح عن الإتفاقية لإزالة كل أشكال التمييز ضد المرأة وعن التغيرات في كل من معدلات ضريبة الدخل للشركات و الإيرادات من ضريبة الدخل على الشركات منذ العام 1980 وحتى العام 2012.

The project is financed by the European Union

A project implemented by

➢ *صلاح الدين الجورشي، شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية*

تحدث الأستاذ صلاح عن الحماية الاجتماعية والنموذج التنموي الجديد و قال بأنه من المفيد الإشارة بداية إلى أن الشبكة لا تدعي إمتلاك نموذج تنموي بديل ولكنها تؤكد على أن البديل لا بد أن يكون جاهزاً في المرحلة القادمة. فالنموذج التنموي يمر بأزمة هيكلية على جميع الأصعدة. و قد آن الأوان للعمل على تغيير هذا النمط. أما بالنسبة للحماية الإجتماعية، على مستوى العالم العربي، فإن تلك المنظومة في حالة تفكك وإنهيار. حتى الدول مثل تونس لم تسلم من الحديث عن إحتمالات كبيرة واردة للإفلاس وعن عدم قدرة الصناديق على الوفاء بإلتزاماتها. و لتحليل أسباب هذه الأزمة، هناك عاملين اساسيين:

1- عامل محلي: فساد إدارة المنظومة وتراجع المسؤوليات الدولية.
2- عامل خارجي دولي: سياسات الحماية الإجتماعية، إذ حصلت تغيرات مهمة في مفاهيم الإقتصاد السياسي وهو في حالة تراجع وهيكلة . ما أدى إلى فصل النمو عن التنمية، تقليص مسؤوليات الدولة و فصل الربح عن المسؤولية الإجتماعية.

وفي هذا السياق، اعتبر القطاع الخاص قاطرة للتنمية فأصبحنا نخفف عنه الأعباء و نعطيه فرصة الإنطلاق بأقل ما يمكن من الشروط. والنتيجة هي أن، في النظام الدولي السائد حالياً، 20% من الأفراد فقط يستفيدون من 70% من الدخل العالمي كما وأصبح الحديث عن الفقر مثال جدل ونقاش . لذا، تشدد الشبكة على إعادة تعريف مصطلح الفقر إذ يصطنعون اليوم مؤشرات ليقولون أن الوضع مستقر، فلا بد من إعادة تحقيق المفهوم ومقياسه.
تدعو الشبكة إلى إعادة النقاش بمفهوم الحماية الاجتماية و الإقرار بالمشاكل و بالأسباب الجوهرية التي تمر بها سياسات الحماية. و ترى الشبكة بأنه من الضروري أن نؤكد أولاً على أن الحماية الاجتماعية حق وليست مانعة للتفكير بشكل جدي في المسؤوليات. كما وأنه يجب محاولة إيجاد علاج ظرفي لإختزال الحماية الإجتماعية من شبكات الأمان لمنع إعادة إنتاج الفوارق والتهميش. تؤكد الشبكة أن الحماية الإجتماعية هي شرط أساسي و عندما تنهار تؤدي إلى حروب أهلية كما أنها جزء أساسي من الإستراتيجية التنموية. فوضع الحماية يكشف لنا طبيعة الإختيارات وكيف تدار المسؤوليات وبالتالي، يجب أن تقدر خدماتها للجميع بدون إستثناء وإلا سيكون النظام قائم على تعميق الفوارق وإنعدام المساواة بين المواطنين. سياسات الحماية مرتبطة عضوياً بمحاربة الفقر و كل ما تحدثنا عنها، تتشكل لدينا فرص لتطوير سياسات مكافحة الفقر.

➢ *فراس جابر، المرصد- فلسطين*

تحدث الأستاذ جابر عن العدالة الضريبية من نظرة محلية وبدأ بتعداد أهم مؤشرات غياب العدالة الضرائبية وهي:

1- أنظمة قائمة على أسس جبائية فقط من أجل تحسين إنفاق الدولة أو تقليص العجز وليست ناتجة عن وجود رؤية إقتصادية وإجتماعية عادلة
2- وجود فوارق هائلة بين شرائح المجتمع
3- وجود إعاقة كبيرة من خلال إتفاقية التبادل والإستثمار
4- ضعف وصول الدولة إلى الفئات المهمشة

وأشار إلى المشاكل المتعددة في هذا السياق ومنها:

1- أن معظم عمليات التهرب الضريبي تتم من قبل أو من خلال كبار المكلفين
2- عدم شمول شريحة كبيرة من المهنيين أصحاب المداخيل الجيدة إذ اظهرت دراسة حديثة في تونس أن 8000 طبيب تونسي يدفعون معدل ضرائب يساوي 500 دينار سنوياً فقط في حين يتم إقتطاع 100 دينار شهرياً من الأجراء أصحاب المداخيل الأصغر
3- غياب التمايز في الإعفاء الضريبي على أحجام الأسر ودخلها الإجمالي أي غياب المرونة في الأنظمة الضريبية
4- وجود ضريبة عمياء على الإستهلاك مشكلة عبء على الفقراء وأصحاب الدخل المحدود
5- من الناحية المنهجية، هناك غياب للمعلومات والاحصاءات الموحدة حول القضايا الضريبية كالتهرب وغيرها
6- خسائر الدول العربية من الضرائب والثروات (من جراء التهرب الضريبي مثلاً) لا تساوي أصلاً المساعدات التي تقدمها هذه الدول بالرغم من أن دراسة النزاهة العالمية مثلاً قدرت حجم التدفقات المالية والتهرب الضريبي بين 950 و 1.1 مليار دولار. أي ما يخرج من بلادنا أكثر مما يدخل.

وبخصوص التهرب الضريبي، تم عرض بعد الأرقام: ففي فلسطين مثلاً، تبلغ قيمة التهرب الضريبي 50% من إجمالي الضريبة كما في تونس، وفي لبنان 70%، كما تساوي 700-800 مليون دينار في الأردن، 5-6 مليار درهم في المغرب، و350 مليار جنيه في

The project is financed by the European Union

A project implemented by

مصر. والأسوأ هو نسبة الضرائب غير المباشرة أي الضرائب العمياء المؤذية والتي تشكل 50% في الأردن من إجمالي الإيرادات، 50% في تونس، 40% في مصر، 56% في المغرب و 94% في فلسطين (حالة خاصة؛ تشمل الجمارك). و افادت إعترافات بأن حوالي ال-26 مليار دولار تم تهريبهم من قبل مشاهير عرب عبر مصرف سويسري واحد.
من جهة أخرى، هناك لازمة ما بين الديون العامة والضرائب: فمعظم الإتفاقيات التجارية الثنائية والدولية التي وقعت عليها الدول العربية اجبرتها على فتح اسواقها أمام الدول الأجنبية وهذا يعني أمرين: إعفاءات جمركية لتلك الدول الأجنبية والسماح لها بالإستثمار من دون دفع الضرائب أو الخضوع لقوانين الإستثمار نفسها. وهذا أدى إلى ضعف الجباية الضريبية للدولة والتقليل من المساعدات والخدمات العامة وكذلك زيادة الضرائب المحلية تعويضاً.
و الموضوع الآخر هو موضوع الإستدانة و القروض التي من أحد شروطها اخفاض الإنفاق و التقشف وتقليل المساعدات التي تقدمها الدولة وبالتالي زيادة العبء المالي على المواطن.
أما بالنسبة للعلاقات التجارية المختلفة التي تساعد على التشجيع على التصدير فإنها قادت إلى زيادة العجز التجاري (مقارنة بين اوروبا والأردن مثلاً).

➢ *الدكتورة هويدة رومان، المركز القومي للبحوث الإجتماعية و الجنائية في مصر*

تحدثت الدكتورة هويدة عن الأثر الجندري للسياسات التوزيعية في ظل النموذج التنموي الجديد وبدأت بتسليط الضوء على أن جزء من القصة متعلق بوضع النساء في النموذج الراهن وكذلك في النموذج الجديد. فالنساء في سوق العمل اليوم يتعرضن إلى:

1- التهميش
2- التركز في القطاع غير الرسمي
3- العمل غير المدفوع الأجر
4- كم كبير من الإنتهاكات لا سيما في القطاع الخاص
5- المنحى الثقافي لمجتمعاتنا
6- معاناتهن من نسبة بطالة أكبر

فعالمياً، التفاوت في الدخل يرتكز خاصة بين النساء اللواتي يشكلن جزء كبير من الفئة المهمشة إقتصادياً وإجتماعياً. و قد أثر هذا بشكل كبير على النساء، خاصة لجهة تصاعد العنف، الأزمات الإقتصادية، و خصخصة الخدمات العامة في الصحة والتعليم التي هي من الآليات الأساسية لمكافحة الفقر؛ ما أدى إلى زيادة تهميش النساء والأطفال. أظهر آخر تقرير لل-UN Women أن 1% من سكان العالم يملكون 40% من الأصول و أن هناك بعد آخر في المشكلة هو فكرة اللاجئات؛ فوفقاً للمفوضية العليا لشؤون الاجئين، تبلغ نسبة النساء اللاجئات في العام 2015 47% في المنطقة العربية التي هي على مفترق طرق.
و هنا يطرح السؤال التالي نفسه كتحدي عالمي ودولي "هل هناك إمكانية لنموذج تنموي قائم على سياسات إعادة التوزيع؟". فمن أبرز المظاهر المرتبطة بالنمو النيوليبرالي الحالي:

1- إضعاف قوة الدولة على تعبئة الموارد
2- إستنزاف جزء من الأصول
3- حرمان الدولة لمواطنيها من الموارد التي يمكن أن تصرف على الصحة والتعليم
4- عدم جعل مسألة معالجة الفقر من مسؤلية الدولة خصوصاً عندما لا تجد الدولة الأموال اللازمة لذلك

تطرقت أهداف التنمية المستدامة بالفعل إلى موضوع المرأة ولكن بشكل شامل أي في كل الأهداف وخاصة في الهدف الخامس الذي تحدث عن العمل غير مدفوع الأجر والخدمات العامة والإقتصاد غير المنظور وكذلك في الهدف الثامن الذي إقترح نمط مختلف للنمو الإقتصادي والذي كانت غايته توصي بفكرة إعادة توزيع الأصول بشكل عادل وهو أحد الأساسيات التي تساعد في تحسين وضع النساء.
في النموذج النيوليبرالي، إعتمدت الحكومة منذ العام 2011 سياسات انكماشية أدت إلى مزيج من البطالة للنساء مع الترويج لفكرة عدم وجود بديل لهذا النموذج ولكن ذلك كان أكثر تسريحاً للعمالة وأضعف قدرة الحكومة على تعبئة الموارد. لذا، لا بد من جعل النموذج التنموي الجديد يتوجه نحو سياسات إقتصادية ذات أهداف إجتماعية لائقة ما قد يؤدي إلى تشغيل الناس وزيادة الطلب على السلع والخدمات وبالتالي تحقيق مستوى مرتفع من النمو الاقصادي. يجب للدولة إعادة توزيع الأصول، التركيز على الإستثمار في البشر لتكوين قوة عمل منتجة، والعمل على إيجاد حلول للعوائق المتعلقة بالبعد الثقافي. فقد ظهر في أحد أهم التقارير النسوية أنهن يشكلن 50% من الإقتصاد غير مدفوع الأجر و الذي يجب أن يحتسب مع الموازنة المستجيبة لإحتياجات النوع الاجتماعي، مع الأخذ بعين الإعتبار أبرز التحديات التي يواجهها تطبيق النموذج التنموي الجديد:

1- الصراع بين المصالح
2- كيفية إعادة التوازن بين القطاعات

The project is financed by the European Union

A project implemented by

3- دور الدولة التنموي والحمائي
4- دور المجتمع المدني والقاعدة الشعبية والقطاع الخاص، تحديداً المسؤولية الإجتماعية التي تمارس كأعمال خيرية ولكنها فعلياً من إحدى حقوق العمل
5- العبث في إعادة تعريف المفاهيم

➢ *النقاش:*

الأسئلة و التعليقات:

- هناك إختلاف في مفهوم التهرب الضريبي من دولة إلى أخرى ومن عالم إلى آخر وهي مسألة ذو وجهين، الأول متعلق بالفساد و الآخر بكيفية إستخدام الأموال والتمويل المصرفي بحاجة للدراسة لأنه يلعب دور كبير في تزايد التفاوت الإجتماعي.
- هذا النمط السائد اليوم في العالم أدى إلى إنهيار تدريجي ومتواصل لمؤشرات التنمية لذا لا بد من إيجاد رؤية جديدة لأننا في منعطف وتحول حضاري وتكنولوجي عميق ومحايد. وكذلك نحن متجهين إلى أنماط إنتاجية جديدة لا تفهمه الكثير من النظريات التقليدية (مثل الإقتصاد الرقمي، إلخ...).
- تم ذكر أهداف التنمية المستدامة بإعتبار أنها تشكل نموذج تنموي بديل ولكن إلى أي مدى يمكن اعتبارها كنموذج تنموي بديل بعد خبرتنا مع الأهداف الألفية السابقة MDGs؟
- المواثيق الدولية تدعم الخدمات العامة والاساسية بفرض إلتزام الدول وليس بتلبية حاجات المواطنين.
- الإستثمار في البشر من أهم القضايا وهناك تجارب في هذا النطاق اظهرت تحسنات نوعية نتيجة تبنيه، أما في منطقتنا فالتعليم والصحة و سواها من الخدمات في إنهيار لذا لا بد من معالجة ذلك في إطار نموذج جديد.
- بخصوص الضريبة العادلة، يجب علينا كمجتمع مدني أن نلتزم بشرطين أساسين من أجل إحداث تقدم في هذا السياق: الحق بالوصول للمعلومات، ومعرفة كيفية التعاطي مع ميزانية الدولة من خلال القدرة على قراءة برنامج الموازنة ومأسسة علاقتنا بمفصل القرار المهتمة بالضريبة. يجب الأخذ بعين الإعتبار التنوع الإجتماعي و النظر في حاجات البشر وليس فقط أخذ البعد الجندري عندما نتحدث عن الوقاية من الفقر. وكذلك يجب الأخذ بعين الإعتبار حاجات البشر مع العمر نتيجة التغيرات الجسدية والظرفية.
- لا يمكن عزل السياسات الضريبية عن السياسات الإقتصادية الأخرى في البلاد لذا لا بد من التواضع بهذا الشأن.
- هل الأرقام التي ذكرت من قبل Christian Aid عبرت عن تهرب ضريبي أم تجنب ضريبي؟ فذلك يؤثر على تحليل أثر التشريعات على هذا الصعيد. هل بعد فضيحة ال Panama Papers هناك إتجاه دولي أكثر قصوى للحد من التهرب الضريبي أم لا؟
- لا بد من ربط هذه الجلسة بالجلسة السابقة فهما يعالجان الموضوع نفسه تقريباً.

الإجابات و الردود:

- يجب الوصول إلى المعلومات من أجل التعامل مع الشؤون المالية ولكن هذه مسؤولية المواطنين بالمطالبة بذلك. تفهم الضريبة كقيام الدولة بتقديم الخدمات بإسم المواطنين. التهرب والتجنب موضوع مهم، وقد كانت الأرقام المقدمة من UNCTED كتجنب أما الأخرى فكتهرب. وفي أوراق Panama، كانت المشكلة الأساسية بأننا لا نعرف من يمتلك الشركات فكان معظم المالكين وهميين.
- كانت الأغطية الإجتماعية والخدمات سابقاً أفضل إذ كانت الدولة مسؤولة ولكن الآن نحن ننقل هذه المسؤولية إلى القطاع الخاص وغيره ما يجعل هذه الأمور كعمل خيري وليس كحق.
- نحن نعيد إنتاج الإستبداد لذا يجب تجنب ذلك بالتركيز على المجتمع المدني و تقوية قدرته بالضغط و المطالبة.

الجلسة الرابعة: الآليات الدولية بشأن قطاع الأعمال وحقوق الانسان

➢ *جوش كورتيس، كونسورتيوم الإلتزامات الخارجية*

تحدث الأستاذ جوش عن مبادئ ماستريخت، تمويل التنمية، والشراكة بين القطاع العام والخاص.
بدأ بإعطاء خلفية قصيرة لاتحاد ال-ETOs (أي الإلزامات الخارجية لجقوق الانسان) و مبادئ ماستريخت التي تضمنت:
1- الالتزامات الخارجية لحقوق الإنسان أي التزامات الدول لحقوق الإنسان تجاه الأشخاص الذين يعيشون في بلدان أخرى.

The project is financed by the European Union

A project implemented by

2- ما هي هذه الإلتزامات ومن أين أتت؟ كجزء أساسي من مجموعة حقوق الإنسان منذ البداية - إنهاء العبودية - ميثاق الأمم المتحدة - العهد - الحق في التنمية...
3- هل هي جزء من القانون وهل يمكن فرضها؟
4- أم أنها مرشد سياسي في إطار العناية الواجبة لتوفير أساس قانوني ينظم العولمة مع القيم الاجتماعية؟

ثم أفاد أن إتحاد ال-ETOs يهدف إلى معالجة الثغرات في حماية حقوق الإنسان التي أتت نتيجة إهمال الالتزامات الخارجية لحقوق الإنسان و إلى وضع منهجية واستراتيجية لتطبيقها و هي بقيادة لجنة توجيهية منتخبة مع ممثلي منظمات المجتمع المدني والأكاديميين من مختلف مناطق العالم كما أن مبادئ ماستريخت (2011) ليست سوى مصدر من القانون الدولي وفقا للمادة 38 من الشرعة الأساسية لمحكمة العدل الدولية و هي لا تفرض قانون جديد بل تساعد على توضيح ال-ETOs على أساس القانون الدولي.

ثم قام بتعريف المبادئ التالية كما يلي:
1- الالتزامات الخارجية:
- الالتزامات المتعلقة بأفعال و بإغفال الدولة على أن يكون لها آثار على تمتع الناس بحقوقهم خارج أراضيها
- الالتزامات ذات الطابع العالمي لاتخاذ الإجراءات، كل على حدة، والعمل معا من خلال التعاون الدولي لتحقيق حقوق الإنسان عالميا

2- نطاق سلطة القضاء:
- إلتزام الدول بإحترام، حماية وتلبية الحقوق كافة
- ممارستها للسلطة الفاعلة
- اتخاذها لقرارات ذات تأثير كبير

3- إلتزامات لتجنب التسبب في الضرر
- تجنب الدول لكل ما قد ينشئ خطر حقيقي من شأنه إبطال أو إضعاف التمتع بالحقوق خارجياً
- اذ لا يشكل عدم اليقين بشأن الآثار المحتملة مبرر لمثل هذا السلوك

4- تقييم الأثر والوقاية:
- ويجب على الدول إجراء تقييم مسبق من المخاطر والآثار التي تتجاوز الحدود الإقليمية المحتملة لقوانينها وسياساتها وممارساتها على التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- يجب أن يشمل التقييم الخطوات الواجب على الدولة إتخاذها

5- التزامات الدول كأعضاء في المنظمات الدولية:
- تبقى الدولة مسؤولة عن سلوكها
- يجب أن تأخذ جميع الخطوات المعقولة لضمان أن المنظمة ذات الصلة تعمل باستمرار مع الالتزامات الدولية لتلك الدولة في مجال حقوق الإنسان

6- التدخل غير المباشر:
- يضعف من قدرة الدولة أو المنظمة الدولية لتتوافق مع تلك الدولة و التزاماتها
- يساعد، يوجه، ويتحكم بدولة أو منظمة دولية أخرى

7- الالتزام بالتعاون:
- يشمل تدابير لمنع إنتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها الجهات الفاعلة من غير الدول، لمحاسبتهم عن أي من هذه الإنتهاكات، وضمان سبل إنتصاف فعالة

تعطي ال- SDGs فرصة مهمة لتأكيد الالتزامات التي تتجاوز الحدود الإقليمية للدول ولكن هناك قلق أعرب مؤخرا عن مجموعة ال 77 بشأن تآكل التعاون الإنمائي، و دعوة إلى تجديد وتعزيز شراكة عالمية بين الدول. و كذلك، فالوسيلة الأساسية لتفعيل ال-ETOs في التمويل من أجل التنمية يعطي اهتمام وثيق للجوانب الإجرائية لعملية صنع القرار وتأطير السياسات الاقتصادية ذات الصلة و لا شك في أن هذه الأحكام تغطي ليس فقط الأعمال التي تتجاوز الحدود الإقليمية، ولكن أيضا السياسات ذات التأثير خارج الحدود. أما فيما يتعلق بال-ETOs و المال العام، فلا بد من ذكر التالي:
1- المبدأ الأساسي: إذا كان مال عام، يجب أن يكون محكم بالمساءلة وحقوق الانسان أينما وضع
2- وثيقة مالية مسؤولة
3- مبادئ الأمم المتحدة حول الإتفاقيات المسؤولة و المخاطر التي تهدد حقوق الانسان

The project is financed by the European Union

A project implemented by

➢ *كندة محمدية، مركز الجنوب*

تحدثت الأستاذة كندا عن الصك الدولي الملزم حول مؤسسات الأعمال وحقوق الإنسان شددت على أن الشركات المتعددة الجنسيات ترتكز على القوة الإقتصادية والسياسية وهذا ما يجعلها طاغية على المجتمعات. ولا بد من التكلم عن حقوق الشركات الاستثمارية و التجارية نظراً لعقد هذا الترابط الذي يحتاج إلى إعادة بناء وصياغة خصوصاً على مستوى الإتفاقات الثنائية والإقليمية التي تعطي حق هؤلاء المستثمرين بمقاضاة الدولة. وبخصوص قانون الشركات و مبادئه الأساسية، فهو يعطي لكل منها شخصية قانونية ويجعلها تستفيد من إلتزامات محدودة، مع وجود بعض الإستثناءات.
ثم عرضت الأستاذة كندة بعض الحالات الانتهاكية لهذه المبادئ في ساحل العاج و الميانمار وفلسطين والهند و جنوب أفريقيا، إلخ. ما ساعد بإبراز الكثير من المشاكل المواجهة في هذا النطاق لتنتقل إلى عرض أبرز المشاكل المساهمة في إنتهاك حقوق الإنسان من قبل هذه الشركات:

1- السلطة القضائية: التحديات غير الملائمة للمنتدى←إنشاء منتدى للفصل في النزاع
2- إنشاء السببية (الشركة الأم والشركات التابعة): النظر إلى الأدلة و رفع حجاب الشركات← تحديد ما إذا ساهم سلوك الفرد إلى الإصابة، وإذا كان هذا الشخص مسؤولا بسبب سلوكه
3- المساعدة القانونية: عدم القدرة على تمويل المحامين والخبراء← آليات لتغطية التكاليف القانونية المرتبطة و الفصل في الدعوى
4- التعاون بين السلطات القضائية ← التعاون بين السلطات القضائية المختلفة من أجل تحقيق المزيد في ادعاءات معينة، وفي ما يتعلق بوصول الضحايا إلى أوامر
5- التحديات في مرحلة التنفيذ ←الاعتراف وتنفيذ أحكام دولة واحدة في دولة أخرى

أما في ما يتعلق بالنقاش حول الأمم المتحدة، افادت كندة بأننا لا نزال في مرحلة الإرشادات الطوعية وأضاءت على ميثاق حل ال- A/HRC/26/9 الذي تم اعلانه في تموز 2014 والذي يدعو إلى "... وضع صك دولي ملزم قانونا لتنظيم أنشطة الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال وفقاً للقانون الإنساني الدولي. " ثم شرحت عن العناصر الأساسية لمثل هذا النقاش وهي: النطاق (أي شركة وأي إنتهاك حقوقي؟)، الإلزامات الدولية، إلزامات الشركات، الحلول، والفرض.
واضافت، عندما يطرح السؤال باذا ما تمت تغطية الوسيلة أي "هل تم تطبيق الأداة المحتملة لجميع مؤسسات الأعمال أو الشركات عبر الوطنية؟"، لا بد من الرجوع إلى الحشي رقم 1: "المؤسسات التجارية الأخرى" تدل على جميع مؤسسات الأعمال التي لها طابع عبر وطني في أنشطتها التشغيلية، ولا تنطبق على الشركات المحلية المسجلة من حيث القوانين المحلية ذات الصلة. فهل يحد ذلك من المناقشات فيما يتعلق بنطاق وتغطية الأداة؟ وأكدت أن من شأن هذه الأداة تغطية الثغرات وفق معايير واضحة للإلتزامات. ثم قامت بعرض عينة من الآراء الرسمية حول التزامات الدولة تجاه سلوك الفاعلين من غير الدول. و من أهمها الإلتزام الإيجابي للدول الأطراف لضمان أن الحقوق الواردة في العهد تؤدى بالكامل، ما يمكن الدولة من حماية الأفراد ليس فقط من انتهاكات حقوق العهد من وكلائه، ولكن أيضا ضد الأفعال التي يرتكبها الأفراد أو الكيانات. وكذلك ذكرت آراء محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، إلخ.
وفيما يتعلق بإلزمات الشركات، تحدثت عن التالي:

1- هل الشركات خاضعة للقانون الدولي؟
2- هل تتناول الأداة التزامات مباشرة أو غير مباشرة من الشركات؟ و كيفية تعريف الشركات المراد تغطيتها بموجب الأداة؟
3- هل هناك حاجة لتعريف واضح؟
4- هل يمكن للأداة تعريف سلوك الشركات التي سوف تقع تحت نطاقها فقط؟
5- هل ستنشئ الأداة آلية إنفاذ دولية؟ و من سيكون عرضة لهذه الآلية الدولية (الدول، الشركات، أو كليهما)؟

وبعدها اختتمت بالرسالة الأساس وهي أن هذه الأداة هي لخدمة الضحايا وليست للوقوف ضد الشركات، ملفتة النظر إلى المنحى الإرهابي و سيادة الدول في الإلتزامات الخارجية.

➢ *النقاش:*

الأسئلة و التعليقات:

- ماذا عن النهج الإنتقائي للإلتزامات الخارجية فهناك تركيز كبير على هذا الموضوع تحديداً لجهة تمويل الإرهاب و تبييض الأموال وسواها؟ و إلى أي حد يجب على سيادة الدولة أن تلين من أجل جعل الإلتزامات الخارجية فاعلة وعرضة للمساءلة (بناءً على ما تقدم من مثال حول العبودية الخارجة عن الأراضي، إلخ.)؟

The project is financed by the European Union

A project implemented by

- ما نوع الإتصال الذي يجب أن يكون موجود من أجل نجاح إعتماد الإلتزامات الخارجية؟ فمثلاً إذا كانت الشركة الأم تعمل في دولة و الشركة الطبيعية تعمل في دولة أخرى، كيف يتم التعامل مع ذلك؟
- هل هو صحيح أن مبادئ استرخت أصبحت مصدر للقانون الدولي الذي هو إجمالاً يأتي نتيجة توافق إيرادات واتفاقات دولية فيها وضعت منذ 5 سنوات فقط؟
- المحرك هو الG20: فهل إصدار قانون ملزم جديد سيؤثر على الإستراتيجية الدولية لتحريك الشركات الكبرى والإقتصاد العالمي وخصوصاً بأنهم فخورين بإنجازاتهم الإقتصادية خلال السنوات الماضية؟ فهم يؤيدون أهداف التنمية المستدامة ويشجعون على نفس الطريقة في التجارة، إلخ دون التطرق لحقوق الانسان.
- هل مشروع إنشاء وثيقة ملزمة للقطاع الخاص فيما يتعلق بالإلتزامات الخارجية يشمل الدول التي تمارس إحتلال وأعمال مشابهة؟
- فيما يتعلق بتحرير آلية المساءلة و الإلتزامات: هل يمكن للضحية نفسها أن تقوم بالتقاضي والوصول لمساءلة الدولة أو كيان المؤسسة الاستثمارية التي تنتهك الحق في السكن أو في البيئة و الصحة أم أن هذه المساءلة تبقى آلية للمجتمع الدولي تستخدم فقط وفقاً لآلياته الدولية؟
- فيما يتعلق بالصكوك الوطنية، كيف يمكن أن نضغط على القطاع الخاص الوطني بإحترام حقوق الإنسان خاصة في المناطق الضعيفة والتي فيها مهجرين و نزاعات؟ كيف يمكن أن ننقل الإتفاقيات الدولية إلى القطاع الوطني و تكون ملزمة للجميع؟

الإجابات و الردود:

- الكثير من الدول الشمالية ليس لديها مشاكل في الالتزمات الخارجية فيما يتعلق بتجارة الأسلحة مثل المملكة المتحدة و تشريعاتها عن تجارة الأسلحة التي يمكن تعميمها على دول أخرى لما تتضمنه من مبادئ لحماية حقوق الانسان. فالنهج الإنتقائي يأتي مع ذكر حقوق الانسان والإلتزامات موجودة أصلاً ولكن يجب التساؤل إذا ما كانت تطبق، متى، وكيف؟ أيضاً، لا بد من الإضاءة على أن سيادة الدول لا علاقة لها بالإلتزامات الخارجية.
- المعايير المتعلقة بالإلتزامات الخارجية موسعة جداً ولكن الإتفاقيات من شأنها تقليصها ومبادئ ماستريخت تشكل مصدر قانون، أي أنها تدعو إلى تطبيق هذه الالتزمات بطريقة معينة لتوضيح ماهية ذلك.
- المناقشة على هذه الإتفاقية لم تبدأ سوى من فترة بسيطة وهدفنا هو الدفاع عنها لأنها تلقى إعتراض كبير من قبل الدول المتطورة وال G20s لذا كل المواضيع التي طرحت هي ليست سوى جزء من النقاش. ومثل المملكة المتحدة مثل جيد جدا لأنها تطبق مهمة العناية من قبل الشركات الأم تجاه الشركات التابعة على أساس قانوني يجعلها قادرة على المحاسبة في حال أي مخالفة للمبادئ. وهذه الأمور تساعد الدول على حماية سيادتها وليس خرقها. عندما تأخذ دولة تدابير قضائية بحق الشركات التابعة فيها، فهذا لا يؤثر على سيادتها.
- بالنسبة لموضوع القطاع الخاص الوطني، كل الدول بحاجة إلى تطوير قوانينها وتشريعاتها الوطنية من أجل تطوير قدرتها على تنظيم هذا القطاع ولكن السؤال هو: هل نحن بحاجة إلى تغطية المؤسسات التي هي بحت وطنية أم أننا يجب أن نترك ذلك للكيانات المحلية؟ يجب أن نكون أكثر واقعية وعملية، وأن ندعو إلى التركيز على الشركات العابرة للحدود.
- وفيما يتعلق بما قاله جوش، هل نحن بحاجة الى جسم قضاءي تحكيمي جديد دولي تتجه له الجهات المتضررة و تستخدمه بطريقة مباشرة؟ فذلك جزء من مطالب العديد من المنظمات الإجتماعية ولا بد لنا أن نناقشه ونبدي رأينا فيه.

الجلسة الخامسة: آليات حقوق الإنسان الأخرى

➢ *أكرم خليفة، مكتب المفوضية السامية لحقوق الانسان في بيروت*

تحدث الأستاذ أكرم عن مراقبة قطاع الأعمال من خلال آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وأكد على أهمية إثراء النقاش بخبرات أخرى وتحديات جديدة وعلى كيفية التعامل مع هذه آليات ومع دور المجتمع المدني في عملية مراقبة مدى إلتزام قطاع الأعمال. ثم قال بأن الشرعة الدولية لحقوق الإنسان تتألف من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الرئيسية التي دوِّنت من خلالها، وهي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتنص الأحكام المماثلة في العهدين على عدم التمييز وعلى المساواة بين الجنسين باعتبارهما مبدأين جامعين ينبغي تطبيقهما بالاقتران مع الحقوق المحددة. وذكر الحقوق الواردة في الشرعة الدولية لحقوق الإنسان بحسب المواد التي تنص عليها كما الحقوق الواردة في الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية.

ثم انتقل إلى الحديث عن الالتزامات القانونية للدول فيما يتعلق بحقوق الإنسان و هي:

1- الاحترام: ان تمتنع الدول عن انتهاك الحقوق

The project is financed by the European Union

A project implemented by

2- الحماية: أن تتخذ الدول الاجراءات المناسبة لضمان عدم انتهاك الحقوق من قبل طرف ثالث
3- الوفاء : أن تضمن الدول التمتع بالحقوق عن طريق تسهيل وتوفير الخدمات الأساسية للتمتع بهذه الحقوق

وأفاد بعدها أن القيود التي تفرض على الالتزامات القانونية الناتجة عن الاتفاقيات هي نتيجة لتوازن دقيق بين مصالح الأفراد والمصلحة العامة. ولكي تكون هذه التقييدات مشروعة يجب:

1- أن تحدد بواسطة قانون
2- أن تفرض لغرض أو أكثر من الأغراض المشروعة المحددة
3- أن تكون ضرورية لأجل هدف أو أكثر من هذه الأهداف في مجتمع ديمقراطي (التناسب)
4- أخطار الأمم المتحدة

والأهم هو شرحه عن آليات حماية حقوق الانسان وكيفية ضمان ومراقبة احترام وحماية حقوق الإنسان على المستوى الدولي:

1- إما من خلال الآليات التعاقدية – هيئات المعاهدات (Treaty Bodies): الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان والتي تلزم الدول من خلال مصادقتها وانضمامها إلى الاتفاقيات.
   - تلقي والنظر في التقارير من الدول الأطراف (كلها).
   - تلقي شكاوى الأفراد (لبعض منها).
   - تلقي الشكاوى من الدول الأطراف (لبعض منها)
   - تحقيقا سريا حول انتهاكات خطيرة، جسيمة، منهجية لأحكام الاتفاقيات (CAT,CEDAW,CPRD)
   - اجراءات الانذار المبكر و الاجراءات العاجلة (CERD).
   - التعليق على الاتفاقيات وتقديم التفسيرات لبنودها (التعليقات العامة).

2- أو من خلال الآليات غير التعاقدية (Charter-Based Bodies): التي تتبع لمجلس حقوق الإنسان ومنها الإجراءات الخاصة، الاستعراض الدوري الشامل، وآلية الشكاوى. ← مجلس حقوق الانسان:
   - إجراءات الشكاوى 1503
   - الإجراءات الخاصة 1235
   - الإستعراض الدوري الشامل UPR

ثم فصل أعمال و آليات اللجنة المعنية بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية و عن دور المجتمع المدني في هذا المجال كدور هام جدا إذ يمكن المنظمات الغير الحكومية أن تعمل في إطار شبكات وإئتلافات و تحالفات من أجل حث الدول وممارسة الضغط عليها للإنضمام إلى البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومن ذلك قبول التعاون مع اللجنة فيما يتعلق بإجراء تحقيقات بشأن الانتهاكات الجسيمة أو المنهجية لأي من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنصوص عليها في العهد، والنظر في الشكاوى بين الدول. وإنتقل بعد ذلك إلى تشكيلة مجلس حقوق الانسان لعام 2015 و اعماله، منها تعزيز الحماية العالمية لحقوق الإنسان؛ الكشف عن ومنع الانتهاكات؛ الاستجابة لحالات الطوارئ الدولية بما في ذلك انتهاكات جسيمة ومنهجية؛ تقديم توصيات حول قضايا حقوق الإنسان؛ تطوير القانون الدولي لحقوق الإنسان؛ إلخ.
و أنهى الأستاذ خليفة بتفصيل الاستعراض الدولي الشامل من مبادئ وأهداف و نظام مراجعة و وثائق مرجعية وخصوصاً المبادئ التوجيهية العامة لإعداد التقرير (المساواة وعدم التمييز، الحقوق المدنية والسياسية والحريات الأساسية، الحريات الشخصية والأمن، التعذيب ، إقامة العدل، إلخ.)، و الإجراءات الخاصة بالشكاوى. يلي ذلك المهام الأساسية للمفوضية السامية وأساليب العمل:

1- التدخل كسلطة معنوية وكصوت للضحايا.
2- تشجيع التربية على حقوق الإنسان.
3- تشجيع البحث والتفكير حول الوقاية من الإنتهاكات والتحديات الجديدة.
4- إدماج حقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة.
5- خدمة الهيئات الدولية المعنية بحقوق الإنسان.
6- توفير الوصول الى المعلومات الخاصة بحقوق الإنسان.
7- تعزيز قدرات عناصر المجتمع المدني.

The project is financed by the European Union

A project implemented by

➢ *منار زعيتر، التجمع النسائي الديمقراطي اللبناني*

تحدثت الأستاذة منار عن آلية الإستعراض الدولي الشامل كإحدى آليات الأمم المتحدة لحماية حقوق الانسان واعتبرت أنه من المبكر قليلاً القيام بقراءة نقدية لهذه الآلية لأن دول العالم لم تمر على الأقل مرتين بنقاشات مجلس حقوق الانسان منذ تاريخ صدور الآلية في العام 2016 ولكن لا بد من الإضاءة على القيمة المضافة لهذه الآلية و كيف يمكن للمجتمع المدني الإستفادة منها. وللبداية بالتركيز على البديهيات، يجب الرجوع إلى ما قبل شهر آذار ال- 2006 إذ حصل تغير في الأمم المتحدة و انتقال الجهاز المعني بقضايا حقوق الانسان من لجنة حقوق الانسان إلى جهاز سمي مجلس حقوق الانسان المكون من 47 مندوب دولة والمرتبط مباشرة بالجمعية العامة للأمم المتحدة. فالإستعراض الدولي الشامل يصنف كأحد أهم الآليات وهو ضمن الآليات الغير التعاقدية والتي من أهم ما فيها أنها غير مرتبطة أبداً بإلتزامات الدول ولا بتصديقها على هذه الإتفاقية، ما يعطيها نقطة قوة لثلاثة أسباب وهي:

1- ليس لكل الإتفاقيات الصادرة عن الأمم المتحدة والمتعلقة بحقوق الانسان لجان وبالتالي آليات حماية
2- ليست كل دول العالم وبالرغم من مصادقتها على الإتفاقيات ملتزمة بتقديم التقارير و لاسيما الدول العربية
3- بعكس آلية ال-UPR والتي حتى اليوم الزمت كل الدول بالفعل بتقديم تقاريرها الدولية مع التصدي في حال عدم الإلتزام

أما بالنسبة للأهداف، فقد أنشأ القرار 60-251 الآلية في العام 2006 نظرياً من أجل الأهداف التالية:

1- تحسين حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع
2- النهوض بقدرة الدول
3- تعزيز التعاون الدولي
4- تقديم المساعدات التقنية للدول
5- تبادل أفضل الممارسات
6- تعزيز وفاء الدول لإلتزاماتها بمجال حقوق الانسان من خلال تقرير دوري تقدمه كل دولة مصدقة أم لا عن حالة حقوق الانسان فيها

و قبل عرض ايجابيات هذه الآلية، لا بد من طرح الأسئلة التالية:

1- هل هذه الآلية تعاونية قائمة على معلومات موثقة وموضوعية؟
2- هل هي عملياً آلية تكميلية وليست تكرار لآليات أخرى؟
3- هل عملياً، وبالرغم من الدور الهام للآلية بإشراك أصحاب المصلحة والمجتمع المدني، هناك قيمة مضافة وفعالية لمشاركتنا بتقديم الآليات من خلال تقارير الموازي التي نقدمها؟
4- إلى أي حد يمكن الرهان، ضمن سياق كل أعمال الأمم المتحدة على الآليات الدولية؟
5- كيف نحن نبتعد عن الضغط لإنشاء الآليات الإقليمية والدولية و هل لدينا جفاء في العتامل معها و مع إنشاء آليات انتصاف حقيقية على المستوى الوطني؟
6- كيف يمكننا، في أجندة التنمية في الفترة اللاحقة، أن نقوم بهذا الرابط بين التنمية وحقوق الانسان وكيف يمكن ربط آلية الإستعراض الدولية المستندة للشرعة العالمية لحقوق الانسان بتلك الشرعة الموضوعة منذ عقود؟

و انهت الأستاذة منار بذكر ايجابيات هذه الآلية:

1- كان يصعب التخيل قبل العام 2006 بأن كل دول العالم سوف تحاسب من قبل كل دول العالم عن التزامها بحقوق الإنسان
2- هذه الآلية لا ترتبط بعضوية الدولة بالأمم المتحدة وليس فقط بتوقيعها على الإتفاقيات، ما يمنع الدول من التهرب من المسؤولية بإرسال التقارير
3- تؤكد على المسار التشاركي
4- فيما يتعلق بالمجتمع المدني، تقريرنا ليس مصنف كتقرير ظل بل تقري موازي وتقرير أصاب المصلحة
5- تعدد مصادر المعلومات لمجلس حقوق الانسان

لكن العلاقات الدولية والسياق السياسي ينعكسان على التوصيات. فأحد انتقاداتنا لهذه الآلية تتعلق بالتوصيات إذ أنها شكلية وعامة والى تحلل عمق حقوق الانسان و التغفل عن القضايا المتعلقة بالطفل والمرأة والمهمشين والمثليين كما أنها تأتي على شكل تشريعات تجعل الدول توافق على إقرار القانون كما أن هناك فجوات في تفاعلنا مع هذه المشاكل.

The project is financed by the European Union

A project implemented by

➢ *مصطفى سعيد، منظمة العمل الدولية*

تحدث الأستاذ مصطفى عن معاهدات منظمة العمل الدولية. وبدأ بإعطاء لمحة عن تاريخ، أعمال، و رؤية منظمة العمل الدولية مشدداً على أنها المنظمة الوحيدة القائمة على هيكل ثلاثي فيه الحكومات وأصحاب العمل والعمال وأنه تسعى إلى تحقيق العدالة الإجتماعية وظروف معيشة وعمل أفضل في كل مكان ثم تطرق للمبادئ الأساسية لمؤتمر العمل الدولي في فيلادلفيا عام 1944 و هي: العمل ليس سلعة، حرية الرأي وحرية التجمع/ الحرية النقابية أمرين لا غنى عنهما، يشكل الفقر في أي مكان خطرًا على الرفاه، و تعزيز العدالة الإجتماعية وتحسين شروط العمل للنساء والرجال. كما ذكر أولويات المنظمة وهي: عولمة عادلة، مكافحة الفقر والبطالة، الإدماج الإجتماعي، الكرامة (العمل ليس سلعة) ، ضرورة وضع هذه الأولويات عند صياغة السياسات الإقتصادية والإجتماعية عالميًا أو على الصعيد الوطني (حسب حاجات كل بلد)، هيكلية منظمة العمل الدولية، الهيئة التشريعية، مؤتمر العمل الدولي. و انتقل بعدها إلى الحديث عن هيكلية المنظمة، اطارها و وسائل عملها التي تشم الأنشطة المعيارية و التعاون الفني.

ثم تحدث عن معايير العمل الدولية وهي:

1- الاتفاقيات (المجموع: 189)
3- معاهدات دولية مفتوحة للتصديق
4- عند التصديق عليها تصبح ملزمة قانونياً
5- إن لم يتم التصديق عليها فتكون مصدر إلهام
6- التوصيات (المجموع: 204) والاعلانات (المجموع 6)

- ليست مفتوحة للتصديق، ليست ملزمة قانونياً باستثناء اعلان المبادئ الاساسية في العمل هناك اعلان المبادئ المتعلق بالشركات المتعددة الجنسية والسياسة الاجتماعية 1977
- تعطي التوجيه البروتوكولات (المجموع: 6 حول العمل الجبري، تفتيش العمل، العمل الليلي للنساء، الزراعة، السفن التجارية، والصحة والسلامة المهنية)
- تقوم بمراجعة أو تصحيح جزئي أو اختياري لاتفاقيات سابقة

وبعدها عن المبادئ والحقوق الأساسية في مختلف الإتفاقيات ومنها اتفاقية العمل الجبري، اتفاقية إلغاء العمل الجبري، اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، اتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، إلخ. و ركز كذلك على اعلان المبادئ المتعلقة بالشركات المتعددة الجنسيات والسياسة الاجتماعية مفيداً بأن الإعلان يحدد المبادئ المطلوب الالتزام بها في المجالات التالية:

1- التوظيف، بما في ذلك زيادة فرص العمل والمعايير وتعزيز تكافؤ الفرص والمساواة ما بين العمال
2- التدريب، بما في ذلك التدريب المناسب للعاملين في الدولة المضيفة / الفرص للعمال المحليين لتوسيع خبراتهم في المجالات المناسبة، على سبيل المثال، علاقات العمل، ضمن المجموعة ككل
3- ظروف العمل والمعيشة، بما في ذلك:
   - الفوائد أو ظروف العمل التي هي أقل من تلك التي يتمتع بها العمال في البلد المضيف
   - الأجور كافية للعمال وأسرهم لتلبية احتياجاتهم الأساسية
   - القضاء الفعلي على عمل الأطفال
   - تعليمات حول أخطار معينة وإجراءات السلامة المقابلة عندما يتم عرض منتجات و / أو عمليات جديدة
4- علاقات العمل، بما في ذلك الحرية للعاملين في التجمع والتنظيم والمفاوضة الجماعية
5- حق للعمال لتقديم الشكاوى دون التعرض للعقوبات الانتقامية

و أنهى بتعداد المواضيع الأساسية التي تعالجها إتفاقيات أخرى وهي: أوقات العمل، السلامة والصحة المهنيتين، الضمان الاجتماعي، حماية الأمومة، السياسة الاجتماعية، العمال المهاجرين، فيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز، البحارة، الصيادين، عمال الموانئ، الشعوب الأصلية والقبلية، فئات معينة من العمال، المواد النهائية، التوجيه والتدريب المهنيين، الأمن الوظيفي، الأجور. يلي ذلك الخصائص والتي تشمل: التوافق الثلاثي، الحد الأدنى من الحماية، تحديد على نطاق العالم، مرونة، و مراعاة احتياجات كافة الدول الأعضاء. وقبل عرض عملية المناقشة المزدوجة، وصف كيفية اعتماد معايير العمل الدولية كالتالي:

1- تحديد القضية/ المشكلة ولفت انتباه منظمة العمل الدولية لها
2- مجلس الإدارة يضع القضية كبند على جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي أو، بثلثي الأغلبية، من قبل مؤتمر العمل الدولي
3- يتم نقاش القضية في مؤتمر العمل الدولي
   - مرتين: مناقشة مزدوجة
   - مرة: مناقشة منفردة (في حالات الضرورة المُلحة الخاصة أو ظروف خاصة أخرى)
4- يتم اعتماد/تبنّي معايير العمل الدولية بأغلبية ثلثي الوفود المتواجدة في مؤتمر العمل الدولي

The project is financed by the European Union

A project implemented by

➢ *النقاش:*

الأسئلة و التعليقات:

- هناك نقاش الآن عن منظمة العمل الدولية والإتحاد الدولي للنقابات الذي يلعب دور مهم جداً في صدور إتفاقية حول العنف القائم على النوع الإجتماعي وهذا مهم جداً ويساعد على وضع الآليات وخصوصاً لحماية النساء وحقوقهن في سوق العمل وتحديداً في القطاع الخاص.
- مع الأسف، القطاع الخاص إن كان عابر للحدود أو القارات ليس ضمن الجهود لمكافحة الفساد إذ تستثنيه هذه الجهود في معظم الأحيان. مثلاً، ال-UNCAC في 71 مادة تتناول الفساد في القطاع الخاص في مادة واحدة فقط. و يجب الفصل بين الحقوق الشرعية التي تعطيها الدساتير و بين ما يجري مع المنظمات الدولية والذي يختلف إختلاف تام.
- فيما يتعلق باللجنة الخاصة بالشكاوى في منظمة العمل الدولية، هل يتم تفعيل الشكاوى من قبل المنظمة في ظل ضعف إمكانيات الضحية أي العامل الذي ليس لديه أي إمكانيات لإتخاذ التدابير القضائية؟ وماذا عن ذلك في الدول ذات الوضع التعيس جداً مثل مصر؟
- هل هناك إمكانية للإستفادة من الإتفاق العلامي The UN Global Compact الذي وقع عليه أكثر من 8000 شركة ومنظمة في مسألة المساءلة، إذ لديهم تقارير سنوية فيها محاور أساسية حول مدى الإلتزام بحقوق الانسان؟

الإجابات و الردود:

- بالنسبة إلى ال UN Global Compact، نعتقد أن الآلية غير موجودة. فالهدف الأساسي هو فقط تشجيع الوحدات التي لم توقع بعد على التوقيع وبالتالي تعميم هذه المبادرة الجيدة.
- بالنسبة إلى الوصول إلى الآليات الدولية لحقوق الانسان من قبل المواطن العادي، فهذا دور المجتمع المدني.
- هناك ضعف في توصيات الدول للمصادقة على إتفاقيات منظمة العمل الدولية من جانب مجلس حقوق الانسان. وهناك ضعف في الإحالة لإلتزامات الدول بموجب القانون الدولي الانساني مثل الانضمام إلى نظام روما ولكن كل الدول مصدقة على جنيف وسواها. في ال-UPR و موضوع الحقوق الاقتصادية و الإجتماعية، موضوع التجارة شبه غائب تحديداً بالتوصية الصادرة للدول العربية وأكثر التوصيات الصادرة هي توصيات عامة حول التعليم. إضافة إلى ذلك، فيما يتعلق بموضوع القدرة إلى الوصول على الانتصاف، نحن نتحمل هذه المسؤولية لأننا كدول عربية في ضعف تجاه الوصول إلى الإجراءات المرتبطة.
- في منظمة العمل الدولية، هناك آليات لمراقبة الإلتزام بالإتفاقيات وهناك آليات شكاوى التي فيها يحق لكل منظمة نقابية أن تقدم شكوى أو لدولة بتقديم دولة شكوى على دولة ثانية لأنها لا تلتزم بإتفاقية مصادقة عليها. ثم تنظر المنظمة بهذا الشأن. و إتفاقية الإطار ليست إتفاقية خاصة ولكن نتيجة حركات نقابية يمكن لأي شركة اللجوء إليها.
- ولكن من المهم جداً على المنظمات الحقوقية والناشطة والنقابية بأن تسأل ما هي الآليات الموجودة لكي تستطيع الاستفادة منها.

الجلسة السادسة: مساءلة قطاع الأعمال

➢ *أشرف حسين، المبادرة المصرية للحقوق الشخصية*

تحدث الأستاذ أشرف عن إلتزامات حقوق الانسان في القطاع الخاص وبدأ بالقول أن الغرض الأساسي هو الانتقال من المستوى العام إلى مستوى التطبيق من قبل المجتمع المدني. لذا قرر عرض دراسة حالة حول كيفية إستخدام الآليات والمواثيق الدولية و المعايير البيئية المنصوص عليها لمحاولة محاسبة قطاع الأعمال. و دراسة الحالة هي من شركة اسمنت تعمل في الاسكندرية في مصر. تم بداية تحويلها إلى مؤسسة قطاع عام و بعدها دخلها رأس مال أجنبي إذ اشترت جزء منها شركة يونانية وغيرها بملايين الدولارات و ثم تم خصخصتها. وبناءً على التمويل الأجنبي الممنوح كانت الشركة مجبورة بإحترام المعايير البيئية و الإجتماعية المعترف بها. وكان لا بد من مراقبة الإلتزام بكل المعايير فهذه المعايير قابلة للتفصيل و للقياس ما يجعل ذلك سهلاً علينا. إلا أن الشركة كانت موجودة في منطقة سكنية سابقة لإنشاءها، بعكس ما تدعي، وظهرت انعكاسات كبيرة على سكان هذه المنطقة من الناحية الصحية وقد حصلت الشركة على ترخيص ببناء 4 افران صغيرة ولكنها توسعت واعتدت على الطريق والجو العام. فاتخذت التدابير ضد ذلك لكنها استمرت بالعمل، فظهرت الانعكاسات البيئية والصحية على السكان بشكل مخيف من أمراض صدرية وإرتفاع في حالات السرطان، إلخ.
والعنصر الثاني والمهم عن تجاوزات هذه الشركة متعلق بعلاقات العمل. فبعد خصخصة هذه الشركة تم تخفيض العمالة بصورة هائلة بنسبة الإستغناء عن 7 من كل 8 عمال ولم يكن ذلك بسبب التطور التكنولوجي ولكن تم الإلتفاف على قوانين العمل والمعايير الدولية بأن هؤلاء العمال يتم إعادة تعيينهم عبر شركة توريد عمالة ليصبحون عمال لهذه الشركة وتصبح مطالبهم تجاه شركة التوريد هذه، ما أدى إلى إزدواجية بالوضع القانوني لهؤلاء العمال إذ باتوا يعتبرون كعمالة مؤقتة وبالرغم من تأديتهم لنفس الأعمال بالظبط، لا يحصلون على

The project is financed by the European Union

A project implemented by

أي حقوق مع أن القانون ينص بأن العمال في مثل هذه الحالة يخضعون لنفس الحماية والحوافز أو الحقوق. وقد قدم هؤلاء الشكوى و قامت مؤسسات المجتمع المدني بمساعدتهم.

و بخصوص الإجراءات المتبعة في تقديم الشكوى فهي إرسال وفد من قبل جهة مستقلة في مؤسسة التمويل الدولية لمقابلة العمال وأصحاب الشركة وسكان المنطقة من أجل تقصي الحقائق وكتابة تقرير يوزع على الأطراف المعنية. ولكن الشركة رفضت عملية التفاوض إطلاقاً بحجة أن هذه الجهة لا تمثل المجتمع المحلي وعلى أنهم وحدة منحرفة ومشبوهة. ولم يكن هناك أي إمكانيات أخرى للتفاوض رغم الإنفتاح والإدارة وخصوصاً مع قيام العمال المفصولين بوضع مظالمهم في الصورة وكذلك وجود مصالح مختلفة لسكان المنطقة، إلخ. وبعد ذلك أرسل فريق التحقيق توصياته بأن هذه شكوى جدية وحدد القضايا المرتبطة والأسس بأنها خلافات متطلبات التمويل. و ثم تم إظهار القلق من مدى كفاية حماية البيئة من التلوث و كذلك الشؤون الصحية وتمت الإستعانة بالمنظمات الدولية لقياس هذه العوامل و لكن المشكلة كانت تكمن في التعقيدات البيروقراطية و وجود صلات قوية. كما وتمت مراجعة المعايير العمالية والمساواة بين العمال فكانت الدروس و التجارب المستفادة من ذلك:

1- دور منظمات حقوق الانسان على المستوى المحلي يجب أن يرتكز على سماع السكان و وضعهم في المقدمة في عملية التفاوض
2- دورنا يقتصر على توفير المعلومات و التوعية بالحقوق
3- هذا العمل يتطلب خبرات متنوعة جدا من خبرات صحية إلى قانونية إلى بيئية، إلخ. ومنطق عدم وجود ملكية فكرية و السيطرة على سير العملية
4- التقرير له طبيعة استشارية غير ملزمة ترفع مباشرة لرئيس البنك الدولي و قد يكون لها آثار على مستقبل الدعم لهذه الشركة ولكن الأهم هو أنه لها آثار بالإنتباه في المشاريع المستقبلية لعملية التقييم البيئي قبل الإنشاء

➢ *بهاء عز العرب، مركز موارد قطاع الأعمال وحقوق الانسان*

تحدث الأستاذ بهاء عن قضيتين بالتفصيل: الأولى قضية Titan أي مصنع الإسمنت في مصر الذي تحدث عنه الأستاذ أشرف، و وبعدها أعطى مثال عن قضية في الأردن. بدأ بالقول أن أنواع مساءلة الشركات قد تكون مختلفة وأهمها المساءلة القانونية والمساءلة العامة، أما قضية Titan فكانت مزيج بين الإثنين مع العلم أنهم قد بدأوا بالإجرأت قبل تدخلنا ومساعدتنا ومن ثم اكتشفنا أن للمبادرة قضيتين: الأولى مقابل القضاء الإداري تتعلق بالسماح للشركة باستخدام الفحم في المصانع و المخاوف من تزايد التلوث وقضية أخرى مقدمة للنيابة بحيث الضرر الصحي والبيئي الذي تسببه الشركة للمحيط.

لقد ناقشنا سابقاً مشكلة التضييق في المساحة المتاحة للتقاضي المحلي فبالتالي يجب التفكير بطرق جديدة ولذلك عملنا مع المبادرة على موضوعين: الأول البحث عن وسائل مختلفة للتقاضي وفض النزاع بناءً على ما تقدم سابقاً من مؤسسة التمويل الدولية ما جعلنا قادرين على التوصل إلى محاسبة الشركة من خلال مركزها الأساس في اليونان والموضوع الآخر هو حول القضاء المدني وليس فقط التوقف على القضاء الجنائي والإداري ، أي أن يطلب الأهالي تعويضات.

ومن الحجج التي تقدمها الشركة نفسها: المنطقة تقع أصلاً في طريق سريع وفيها مصانع أخرى أي أن التلوث قد يكون من جراء ذلك وصعوبة إثبات مصدر التلوث يؤدي إلى تعطيل التقاضي إضافة إلى عدم القدرة على تجزيء الضرر من وجهة نظر المجني عليه ولكن من جهة الشركة الجانية فيجب أن تجبر بتحمل كامل المسؤلية حتى لو تسببت فقط بجزء من الضرر ولكن يمكنها أن تقاضي الجهات المتسببة الأخرى عند حصولها على الإثبات. و بخصوص المساءلة العامة، فجزء كبير من عمل مركزنا هو بأن نعمل مع المنظمات الفعالة على الأرض على الأضرار التي تتسبب فيها الشركات ومخاطبة تلك الشركات لجعلها ترد على الاتهامات الموجهة لها.

مثلاً، في الأردن هناك مصنع Century Miracle و هو واحد من أهم مصانع المنسوجات الخاصة و لديه نسبة كبيرة من عماله من المهاجرين واللاجئين و هذا يخل بالتوازن في القوة بين العامل و صاحب العمل حيث يتحكم صاحب العمل بالكامل في العامل. لذا، في تقرير أصدر في فبراير 2015 من قبل ال- Insitute for Global Labor and Human Rights، زعم أن هناك 3000 عامل من العمال المهاجرين يعملون في ظروف عمل جبري (حجز جوازات سفر و تقييد القدرة على التحرك، إلخ.)، وبالتالي تمت مخاطبة الشركة التي ردت بالتفصيل وشعرت بإهتمام من قبل مراكز عالمية بهذا الأمر، ما اعطانا مركز توثيقي. فباتت الشركة تفصل ما يحصل و وفر ذلك مساحة للنقاش و تجنباً للمحاكم. و كذلك وضعت في سجل الشركة كل هذه الإنتهاكات ما هو شبه إنذار لها ورادع لأعمال مستقبلية.

➢ *نيازي مصطفى، جامعة القاهرة*

ربطاً بالمداخلتين السابقتين، أعطى الأستاذ نيازي مثلاً عن مصر وقال أن الدولة المصرية تمتلك قدرات هائلة للنهوض والتطور ولكي تصبح من إحدى الدول ذات الاقتصاد القوي إذ لديها الكثير من المواد الخام المتعددة من مناجم ومحاجر وغاز طبيعي بكميات احتياطية كبيرة بالإضافة إلى المناطق الأثرية و السياحية و البيئية و الصناعية و المميزات مثل قناة السويس و الموارد البشرية الكبيرة. إلا أنه لم

The project is financed by the European Union

A project implemented by

يتم إستغلال ذلك والإستفادة منه في تطوير الإقتصاد نتيجة تهكمات بعض المؤسسات والشركات المتعددة الجنسيات و الخاصة . فأصبحت الدولة غير قادرة على تأدية وظائفها وأصبح الفساد هو الأساس و انعكس ذلك على مستويات عديدة كالمستوى الديمغرافي و إتساع حجم الإقتصاد الأسود و إستخدام وسائل الإعلام إستخدام سلبي، إلخ.

و تعاني الشركات في مصر من إزدواج كبير فيما يتعلق بالمسؤولية الإجتماعية كنموذج شركات الإسمنت. فتلك الشركات تحترم التزاماتها عندما تعمل في الدول المتقدمة و لكنها تسعى بقوة إلى التخلص من مسؤولياتها عندما تعمل محلياً. فكيف نتكلم عن مسؤولية إجتماعية لتلك الشركات خارجياً في حين أنها تتنصل من مسؤولياتها محلياً وكيف يمكن إلزام هذه الشركات بتطبيق القانون؟ أما فيما يتعلق بقوانين الإستثمار في مصر بداية بقانون إستثمار رأس المال العربي والأجنبي مروراً بكل القوانين الأخرى، نجد مشكلة كبيرة جداً إذ أنها كرست لضعف دور الدولة وإمكانية الرقابة على دور الشركات الخاضعة لهذه القوانين و تدخل الدولة.

و هناك أيضاً اشكالية ضخمة جداً وهي منظومة تفتيش العمل، فلكي يدخل مفتش عمل لا بد له من أن يستأذن رئيس مجلس إدارة المنطقة الحرة ويحصل على موافقته قبل 24 ساعة على الأقل. لذا نطرح هذا السؤال: كيف لمركز بأن يطلب إذن من الذي سيتم التفتيش عليه؟ وبالنسبة لأرباح العمال في الشركات الاستثمارية، فهذا للأسف الشديد قد ربط بين حقوق العمال في الأرباح وحصولهم عليها وأرباح المساهمين و هذا معلق فقط على الجمعية العمومية، ما يطرح موضوع الفساد من جديد. وأكبر دليل هو أن الكثير من الشركات بدأت صغيرة وتحولت إلى شركات ضخمة ولكن دون توزيع أي أرباح بحجة الجمعية العمومية؛ فضلاً عن أن التداول في البورصة معفى ضريبياً، ما يساعد في عملية التنصل على هذا الصعيد أيضاً.

الكثير من الشركات بيعت بقيمتها الدفترية والتي هي أصغر بكثير من قيمتها الحقيقية مع وجود أمثلة كثيرة تم عرضها. إلى جانب ذلك، وقفت الدولة في عجز عن تشغيل 3000 مصنع متوقف عن العمل بينما كان في امكانها ضخ بعض الأموال من أجل ذلك كما لا بد من ذكر أن قانون حماية المنافسة و منع الاحتكار في مصر قانون سيئ يخالف كل المعايير الدولية حتى في الدول الرأس مالية. وقد اقرت الحكومة عدد من القوانين التي لا تقيم أي وزن لحقوق الانسان؛ بالرغم من أن ذلك الموضوع كان الدافع الأساسي للثورة و خاصة ضريبياً وبيئياً. إلا أن الدولة المصرية ما زالت تتكاسل في حل كل تلك الأمور. وقد شاركنا في تعديل الكثير من القوانين و لكن تم التراجع عن مشروع قانون العمل و قانون النقابات العمالية وكان ذلك وراء رفضنا بالإستمرار في هذه اللجنة. نحن اليوم بحاجة ماسة إلى تظافر الجهود للتخلص من الوضع السيئ و لا بد من التنسيق بين الجميع على المستوى المحلي لفضح سلوك هذه الشركات.

➢ *النقاش:*

الأسئلة و التعليقات:

- بخصوص الشركات المتعددة الجنسية بإعتبار أنها مسؤولة عن الفساد، هل يمكن إلزام الشركات الأجنبية و مسألتها أمام حكومتها الأجنبية عن اعمالها في بلادنا؟ وكيف؟
- هناك قضايا أساسية ومنها أنه يجب للمجتمع المدني أن يجد إستراتيجية ويتوقف عن التركيز على إيجاد آلية للمنظمات الدولية إذ أنه لا يملك خبرة في الشؤون الدولية و يجب أن تكون هذه الإستراتيجية وطنية للتعامل مع الدولة ويجب بناء قدرات العمال و إستخدام أدوات مثل تقوية المطالبة بحق الإضراب و التنظيم.
- هناك مشكلة في الأمثلة التي اعطيت عن مصر والأردن وهي أن هذه القوانين انشأت في ظل حكم كان يساند الخصخصة ويشجع الشركات الدولية على الإستثمار محلياً مع إعطاء تسهيلات ضريبية على مدى طويل .و قبل الوصول إلى المجتمع المدني هناك تشريعاتنا ودساتيرنا التي لا تعطي الصلاحية ولا تعطي سلطة برلمانية.

الإجابات و الردود:

- يجب العمل مع القوانين الدولية والتنسيق مع بعض المحامين الموجودين في الدول الأجنبية والمهتمين بهذه القضايا التي تعتبر قضايا عالمية مثل البيئية وغيرها من حيث رفع قضايا محلية. وهناك أيضاً ما يسمى بالمسؤولية التقصيرية التي تلزم هذه الشركات محلياً وعالمياً. فبعض الدول تقبل الدعاوى في دولها حتى ولو لم تكن متعلقة بأطراف محلية. كما و يمكن إنشاء لجنة دولية تتخذ الاجراءات التي تعطينا القدرة على القيام بدورنا.
- أنا لا أوافق مع إزالة التركيز على الآليات الدولية لأننا يجب أن نفهمها ولكن بالطبع يفضل أن ننتج آليات محلية.
- ولكن الفكرة الأساسية هي ما هي اللغة التي نعتمدها في كل قضية (لغة جنائية، إلخ)؟ فذلك يجعلنا نستفيد من الآلية دون أن يفرض علينا التعامل مع الحالة من منظار معين.
- هذه الآليات اخترعت في ظل رأس مالي عالمي ولكننا الآن نعمل أيضاً في ظل ظروف لا نرغبها.

The project is financed by the European Union

A project implemented by

الطاولة المستديرة

كانت هذه الطاولة بمثابة حوار بين المجتمع المدني والعمال هاجسها الإضاءة على التحديات التي نواجهها مع التركيز على التوصيات.

➢ *أحمد عوض، شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية*

شدد الأستاذ أحمد على ضرورة التفاوض و النقاش والحديث عن تطوير معايير العمل الموجودة. و لكن للأسف، طبيعة المعطيات الموجودة من وحدات وآليات وعلاقات ما بين المجتمع المدني والعمال يفترض أن تتحسن إذ اننا ما زلنا نناضل من أجل حقوق هي تحصيل حاصل وكان من المفترض أن نأخذها من دون مطالبة. فجهود المجتمع المدني اليوم تذهب بإتجاه الدفاع عن وجوده بدل من الدفاع عن حقوقه فقط. فالمعايير موجودة في الشرعة العالمية لحقوق الانسان في إطار شمولي ولكن المعايير مستوردة و هي معايير قاهرة إضافة إلى أن الآليات التي تطرحها هي آليات غير فعالة.

فبخصوص البنك الدولي، أصدر الشهر الماضي وبعد صراع كبير مع المجتمع المدني الإطار البيئي والاجتماعي الذي يتضمن المعايير التي يفترض على قطاع الأعمال الحاصل على تمويل من البنك الدولي الإلتزام بها. والبنك الإوروبي ال-EBRD قدم وثيقة تتضمن مجموعة من المتطلبات تحت إسم السياسة البيئية الإجتماعية والتي طلب فيها كل المؤسسات التي تقوم بالحصول على تمويل في مشاريعها أن تلتزم بها. والمعايير مقسمة على عائلات عدة ابرزها المعايير البيئية: منع التلوث البيئي، عدم إلحاق الضرر بالمياه، ومن ثم المصادر البيئية البديلة، تملك الأراضي، حقوق السكان الأصليين، إلخ. و لكن المعايير التي وضعتها هاتين المؤسستين الماليتين لم تستند إلى الشرعة العالمية لحقوق الانسان ولا إلى منظمة العمل الدولية بل اعادت إحترام المشاريع والشركات للمعايير الواردة في تشريعات العمل المحلية. وهنا يطرح السؤال التالي: ما قيمة و دور المعايير الدولية والإلتزام بأطر الأمم المتحدة طالما هناك إعتماد لمعايير وطنية؟

أما بالنسبة لمؤشرات وقضايا معينة كمسألة عمالة الأطفال، فإذا تحدثنا عن إطار الحقوق الإجتماعية والبيئية الصادر منذ مدة عن ال-EBRD، نلاحظ أن بعض التشريعات الوطنية تسمح للأطفال بأعمار ال-14 وال-15 وال-16 بالعمل وهذا يشكل خرقاً لحقوق الإنسان.

وفيما يتعلق بالآليات المتبعة، فهناك مثل من الأرن حيث قام مصنع بإسم IPP4 بإنتهك المعايير البيئية و انتاج تلوث كبير فنشأ إحتجاج ولكن الحكومة قامت بحبس رئيس الجمعية التي قامت بالحملة وتم تقديم شكوى رسمية بهذا الشأن ولكن لا شيء تغير حتى اليوم. وهذا يعني عدم القدرة على ممارسة حتى الحق بالإحتجاج. أما بخصوص التوصيات فهي:

1- المنظمات النقابية لا تتمتع بإستقلالية ما يجعلها غير قادرة على حماية عملها
2- إجراء مراجعة للسياسات الحمائية والتعامل معها بشكل يكون سقفها الأدنى المعاهدات الدولية
3- تفعيل آليات الشكاوى المستخدمة في مؤسسات التمويل الدولية
4- تطوير قدرات وتعزيز دور النقابات

➢ *الدكتورة هند بن عمار من الإتحاد العربي للنقابات*

معايير السلوك التجارية هي بالنسبة لنا معايير العمل اللائق من اجور ساعات إلى عدم التمييز الى عدم الإتجار بالبشر، إلخ. معاير العمل موجودة، حتى أن غالب الدول العربية صادقت عليها ونصت عليها في قوانينها المحلية ولكنها غير مطبقة. لذلك نحن نحتاج إلى مساءلة واضحة مع آلية واضحة. وتجربتنا كإتحاد عالمي للنقابات كانت جيدة فيما يتعلق بالتشبيك بين النقابات والعمال في قضايا المرأة والعمل على تسهيل انخراطها في سوق العمل. و ذكرت الإنجازات التي تحققت في بلدان مختلفة إثباتاً بأن النقابات هي مع الإنتاجية والربح. ثم قالت أن تطوير معايير العمل اللائق يعني تطوير المجتمع واننا، عند الحديث عن معايير السلوك التجارية، يجب النظر في تحسين هذه المعايير.

وانهت بالتشجيع على إعتماد الأسلوب المذكور و الإستفادة تجربة من التشبيك و تبنيها.

➢ *أديب أبو حبيب، إتحاد الطباعة والنشر في لبنان*

أفاد الأستاذ أديب بأن النقابات مهمشة بينما هي من أهم منظمات المجتمع المدني بسبب تفتيتها و وضع اليد عليها. يجب التشجيع على إنخراط المجتمع المدني في النقابات والتحالفات النقابية وإلا يبقى العنصر الأساسي في الحوار الاجتماعي غائب و كأننا نشخص المرض ولكن لا نعالجه. المجلس الاقتصادي والاجتماعي في لبنان هو مركز حواري أساسي ومهم جداً كعنصر ضغط ولكنه مهمش كلياً في لبنان بسبب التحالفات بين السلطة السياسية ورأس المال.

لذلك يجب تغيير موازين القوى وإلا يبقى كل شيء حبر على ورق. فمثلاً لم يفيد التخسيس في مصر سوى أصحاب السلطة و المال. يجب أن نعترف بأن هذا المرض المنتشر في عالمنا العربي له وصفات دولية، منها ما هو من أجلنا ومنا ما هو ضدنا في مثل هذه الفترات. التشخيص الذي حصل مهم جداً ولكن الآن نستدعي العلاج من خلال:

The project is financed by the European Union

A project implemented by

1- توحيد الجهود بين النقابات والحركات النسوية
2- الجمعيات يجب ان تشبك
3- ربما نجد مع اصحاب الأعمال بعض النقاط المشتركة التي يمكن ان نتحازر معها
4- التخلص من جمعيات المجتمع المدني الأهلية وغير الفعالة

➢ *سمير العيطة*

نحن نحتاج إلى التفكير خارج الصندوق. هناك مشاكل غياب حقوق وغياب وجود قوانين للشخصية الإعتبارية وهي الشركة. فهناك الكثير من الناس الذين يمتلكون شركات غير فاعلة ولكن مسجلة في السجل التجاري و أخرى يصعب فيها تعريف صاحب الشركة كصاحب عمل أو كموظف، فضلاً عن القطاع غير الرسمي وسواه. وفي المقابل، في القطاع الخاص، هناك تناقضات كبيرة بين غرف التجارة والصناعة والغرف الأخرى المشتركة مع بلدان أجنبية والتي انشأت من أجل االشركت المتعددة الجنسيات مع وجود إمكانية للعمل على هذه التناقضات والإستفادة منها . و على المستوى العالمي تكمن مشكلتنا باننا نحارب شركة في حين أن التحكيم معها هو عبر وسائل دولية، فإذا لم نجد أسس للمحاسبة تكون ثابتة وبالتوافق، فأملنا ضعيف.

الجلسة الختامية

تولى مهمة الإختتام الأستاذ زياد عبد الصمد من الشبكة العربية مجدداً وقال أنه ، من أجل الإختتام، لا بد من تجميع الأفكار والقضايا التي يجب أن تؤخذ بعين الإعتبار و هي:

1- الآليات موجودة ولكن لا بد من إيجاد شكل من أشكال العمل من أجل تعزيز المساءلة ومعرفة وبناء القدرات حول كيفية إستخدم الآليات الدولية والمحاسبة.
2- الحق بالوصول إلى المعلومة وفي الإطلاع على السياسات والإتفاقيات والقضايا
3- ضرورة الإرتقاء في العمل الدفاعي إلى مستوى تشكيل فرق عمل حقوقية متخصصة من خبراء لمتابعة الآليات والمحاكم وغيرها
4- دمج و إتخاذ حيز أساسي متعلق بموضوع المرأة
5- الحق بالتنظيم النقابي و تنظيم المجتمع المستقل
6- تعزيز التعاون بين المجتمع والنقابات وبعض قطاعات الأعمال المتخصصة لا سيما المهمشة منها و قيام إتفاقية إستراتيجية على مستوى الدولة تغطي كل القطاعات
7- تفعيل الحوار من خلال مؤسسات الحوار
8- حل مسألة أن الدولة ضعيفة، فمن الخطر أن تكون السلطة خارجة عن الدولة، ما يضعف الشفافية والمساءلة والمحاسبة

و عملياً، بما أن اجتماعنا ليس فريد من نوعه و قد تكرر، لا بد من إقتراح خلق مجموعات عمل مشترك بين ممثلين النقابات و المجتمع المدني والموجودين لمتابعة القضايا وفق ثلاث محاور أساسية:

1- مسؤولية الدولة في الدفاع عن حقوق الانسان
2- مسؤولية الشركات في حماية حقوق الانسان
3- المؤسسات الدولية و الشركاء الدوليين

مع التركيز على تبادل الخبرات و تنمية وبناء القدرات وكذلك التضامن مع القضايا المشتركة إن كان على المستوى الوطني أو غيره. ولا بد من تعزيز التشبيك على المستوى الإقليمي والدولي من أجل المتابعة. وقد تحدثنا ملياً عن الأجندة 2030 والقصور في مقاربتها لتكون حافزاً بالتحديات التنموية وكذلك تم لفت النظر إلى ال-G20؛ ما يظهر إلتزام بحماية حقوق الانسان من جهة وسياسات انتهاكية لحقوق الانسان من جهة أخرى. و ثم وعد بإنشاء وثيقة عملية من قبل الشبكة كنتيجة وخلاصة لهذه الورشة وتعميمها على الجميع.
وأراد طرح ثلاث اسئلة مفتوحة قبل إقفال الجلسة لتكون بمثابة غذاء فكري حول موضوعاتنا وهي:

1- هل الحوار الإجتماعي ممكن في ظل غياب وضعف السلطة السياسية خارج إطار الدولة؟
2- هل الحوار الإجتماعي ممكن في غياب الحركة النقابية؟
3- هل الحوار الإجتماعي مجدي في غياب رؤية تنموية بديلة و مستدامة؟

The project is financed by the European Union

A project implemented by